مجلس الأمن

السنة الستون

مؤقت

الجلسة **٥٢٩٣**

الأربعاء، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد موتوك	(رومانيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد دنيسوف
	الأرجنتين	السيد مايورال
	البرازيل	السيد ساردنبرغ
	بنن	السيد أيدوهو
	الجزائر	السيد بعلي
	جمهورية تترانيا المتحدة	السيد ماهيغا
	الدانمرك	السيدة لوي
	الصين	السيد وانغ غوانغيا
	فرنسا	السيد دلا سابلبير
	الفلبين	السيد باها
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير إمير جونز باري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد بولتن
	اليابان	السيد كيتاوكا
	اليونان	السيد فاسيلاكس

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

05-57111 (A)

0557111

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء هيئات فرعية تابعة لمجلس الأمن

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلِّغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي إسرائيل وساموا وسويسرا وشيلي وجمهورية فنزويلا البوليفارية وفيجي وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا وليختنشتاين والهند، يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة أولئك الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل ممثلو الدول السالفة الذكر المقاعد المخصصة لهم في جانب قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت على الاستماع إلى إحاطات إعلامية يقدمها السفير سيزار مايورال، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، والسفيرة إلين مارغريت لوي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، وممثل رومانيا بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

تقرر ذلك.

يشرع مجلس الأمن الآن في النظر في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه خلال مشاوراته السابقة.

وأود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2005/663، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، يحيل فيها برنامج عمل اللجنة السابع عشر لفترة الـ ٩٠ يوما.

وفي هذه الجلسة، سوف نستمع إلى إحاطات إعلامية من رئيس لجنة القرار ١٢٦٧، ورئيس لجنة القرار ١٣٧٣، ورئيس لجنة القرار ١٥٤٠.

أعطي الكلمة الآن للسفير سيزار مايورال، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة وطالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما.

السيد مايورال (تكلم بالإسبانية): هذا أول تقرير لي عملا بالفقرة ١٦ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). وقد أضيف إلى القائمة منذ إحاطتي الإعلامية الأخيرة لمجلس الأمن ١١ فردا وكيان واحد ، وتم رفع شخص واحد من القائمة.

ونظرت اللجنة بتفصيل شديد في التقرير الثالث لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، الذي صدر بوصفه الوثيقة S/2005/572. واتفقت اللجنة مع عدد من التوصيات التي جاءت به. وستحال بعض التوصيات إلى لجنة مكافحة الإرهاب، لأننا نراها قيمة ولكنها تقع خارج نطاق ولايتنا. كذلك هناك بعض توصيات سوف تتطلب مزيدا من النظر من جانب اللجنة، بما فيها المتعلقة بمسائل هامة كالإدراج في القائمة والحذف منها. وعملا بالفقرة ١٨ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، يمكنني أن أبلغ المجلس بأن النظر في مشروع المبادئ التوجيهية المنقحة قد بدأ وأن برنامج العمل المتفق عليه يتضمن خطوطا عريضة واضحة لمناقشاتنا.

وعملا بالفقرة ٨ من ذات القرار، قامت اللجنة بزيادة تعاونها مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) زيادة كبيرة. وسيمكننا قرار اتخذ في الجمعية العامة للإنتربول في أيلول/سبتمبر من الشروع في عدد من الخطوات العملية، بما فيها إصدار الإنتربول إشعارا جديدا يدل على إدراج الشخص المعني في القائمة الموحدة. ونتوقع أن يحسن هذا بدرجة كبيرة تنفيذ الدول الأعضاء للجزاءات، ولا سيما الحظر على السفر. وهنا، أود أن أعرب عن تقدير اللجنة للجهود التي يبذلها فريق الرصد والممثل الخاص للإنتربول في نيويورك، السيد كلاوس أولريخ كيرستن، في دفع عجلة التعاون بين اللجنة والإنتربول.

ونظرت اللجنة أيضا في طلب من إمارة ليختنشتاين لإطلاع الدول الأعضاء التي يهمها الأمر على القائمة الموحدة التي تحتفظ بها للجنة عملا بالفقرة ٣ (أ) من القرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢). وبعد مشاورات مكثفة، لم تستجب اللجنة لهذا الطلب. ورغم ذلك، فقد أحيلت الرسالة إلى المجلس بناء على طلب الإمارة لإصدارها كوثيقة رسمية.

وأحاطت اللجنة علما بمشاركة أربعة أفراد من المدرجين بالقائمة في الانتخابات البرلمانية الأفغانية التي أجريت في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وقررت اللجنة أن تتصل بالممثل الأفغاني في نيويورك لتذكيره بالتزامات بلده بشأن القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، وطلبت إلى فريق الرصد أن يستوضح من الحكومة الأفغانية كيف تنوي معالجة هذه المسألة.

أنتقل الآن إلى أنشطة فريق الرصد. حضر الفريق وعقد منذ تعيين أعضائه في أيلول/سبتمبر اجتماعات مختلفة في نيويورك وبالخارج، منها اجتماع الجمعية العامة للإنتربول السالف الذكر، ومؤتمر رؤساء المخابرات والأمن بشرق أفريقيا، حيث تمكن من شرح أعمال اللجنة والدعوة لها؛ كما حضر مؤتمرا عن استخدام الإرهابيين للإنترنت. إضافة إلى ذلك، قام الفريق بزيارة ثلاثة بلدان في الجنوب الأفريقي ورافقني أحد أعضائه في رحلاتي الأخيرة. وفي نيويورك، التقى الفريق بمختلف خبراء مكافحة الإرهاب الزائرين وأجرى مناقشات مع وحدة مكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا نتيجة لرحلتي إلى فيينا، ومع الدائرة القانونية للمفوضية الأوروبية.

ولا تزال اللجنة تشعر بتقدير كبير لأعمال فريق الرصد وتتطلع إلى النظر في تقريره التالي المقرر تقديمه في نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

واسمحوا لي بأن أتطرق إلى زيارتي لبعض دول منتقاة. قمت في الفترة بين ٨ و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر بزيارة لبلدان منتقاة عملا بالفقرة ١٥ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، فزرت نيجيريا، والمجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في فيينا، وتشاد.

وكما تفيد مناقشات اللجنة، وجدنا ضرورة متزايدة للتركيز على الزيارات إلى الدول الأعضاء التي قد توجد

بعض شواغل بشأن قدرتها، وحاجتها إلى المساعدة التقنية، ومتطلبات تقديم التقارير عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣). وقد وجدت تلك الرحلة مفيدة من حيث التفهم الأفضل للآراء بشأن فاعلية نظام الجزاءات وإمكانية إدخال تحسينات عليه، بجملة طرق منها الاستناد إلى عمليات التقييم للتهديدات الإقليمية.

وفي كل من نيجيريا وتشاد شرفنا بمقابلة عدد من الوزراء والسلطات الأخرى التي تعالج تنفيذ تدابير الجزاءات، وأتيحت لي فرصة لنقل اهتمام اللجنة القوي بتلقي التقارير عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣). وأود أن أشير في هذا الصدد إلى أن ٤٨ دولة لم تقدم بعد تقاريرها إلى اللجنة، ونواصل حث جميع البلدان غير المقدمة لتقارير على تقديم تقاريرها بأسرع ما يمكن. ومن بين تلك البلدان تشاد ونيجيريا، وقد أكدت لي السلطات فيهما أن التقارير سيجري تقديمها في وقت قريب.

كذلك كانت الزيارات إلى نيجيريا، وبصفة خاصة إلى تشاد، عظيمة الفائدة، لأنها أتاحت لي تبصرا مفيدا للغاية بتأثير الافتقار إلى القدرة التقنية على تنفيذ نظام الجزاءات. وليس لدي شك في وجود الإرادة السياسية بكل من البلدين؛ وقد أبدت لي السلطات ذلك بجلاء على كافة المستويات. ولكن يلزم أن تنظر اللجنة ومجلس الأمن فيما يمكن عمله لتقديم المزيد من المساعدة للبلدان التي تحتاج إلى المساعدة التقنية.

واستجابة لدعوة موجهة من المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، قدمت إحاطة إعلامية للمجلس الدائم في فيينا واجتمعت بالمسؤولين ذوي الصلة. كما قدمت إحاطة إعلامية للممثلين الدائمين هناك، واجتمعت بالمدير العام بمكتب الأمم المتحدة في فيينا، وبالمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وكانت المناقشات التي أجريتها في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مفيدة للغاية، وأتوقع أن تكون خطوة أولى فيما ينبغي أن يشكل عملية مثمرة للغاية لتعزيز التعاون بيننا وبين المنظمات الإقليمية.

وأنتقل الآن إلى الأعمال المقبلة للجنة ولفريق الرصد. يزود قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥) اللجنة بتوجيه شديد الوضوح فيما يتعلق بأنشطتها في المستقبل. فينبغي أولا وقبل كل شيء أن تركز في أعمالها على اعتماد المبادئ التوجيهية المنقحة للجنة، بما فيها إجراءات الإدراج في القوائم والإخراج منها وتنفيذ القرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢).

ثانيا، يؤكد القرار مجددا على ضرورة إجراء حوار منتظم مع الدول الأعضاء من خلال الاتصالات الشفهية أو التحريرية بشأن التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات، وذلك بجملة أمور منها مشاركتها في تحسين قائمة اللجنة.

ثالثا، يحث القرار اللجنة على تحسين أدائها إلى الحد الأقصى من خلال الاستفادة من عمل الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة. رابعا، يؤكد القرار من جديد على ضرورة إقامة التعاون الوثيق والتشاطر المستمر للمعلومات بين هيئات مكافحة الإرهاب الثلاث. ولديَّ النية الأكيدة لتكثيف أعمال اللجنة خلال الشهور القادمة من أجل تحقيق هذه الأهداف. وسيستمر أعضاء اللجنة وأنا شخصيا في الاعتماد على المساعدة المهنية للمنسق وأعضاء فريق الرصد.

وفي الختام، فإن الجزاءات التي تستهدف القاعدة وأعضاء الطالبان والكيانات المرتبطة بهم تمثل أداة فعالة، وإن كانت لم تصل إلى حد الكمال بعد في مكافحة الإرهاب. ومن مسؤولية المجلس أن يشحذ ويحسن هذه الأداة باستمرار. ولكي تكون الجزاءات فعالة بالقدر الممكن، يجب على جميع الدول أن تسهم في تنفيذها. وحينذاك فقط

ستؤدي جزاءات الأمم المتحدة الدور المقصود منها وستؤدي وظيفتها بوصفها تدبيرا وقائيا هاما، ستساعد بالعمل مع تدابير مكافحة الإرهاب الأخرى، على مكافحة الأنشطة الإرهابية بدلا من القيام بردود الفعل على آثارها المأساوية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير مايورال على إحاطته الإعلامية. وأعطي الكلمة للسفيرة إلين مرغريتا لوي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلق بمكافحة الإرهاب.

السيدة لوي (الدانمرك) (تكلمت بالانكليزية): السيد الرئيس، أود، بصفتي رئيسا للجنة مكافحة الإرهاب، أن أستعرض أنشطة اللجنة خلال الأشهر الثلاثة الماضية، وأن أقدم إلى مجلس الأمن برنامج عمل اللجنة السابع عشر لفترة الثلاثة أشهر الحالية، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

وأود أن أتقدم بالشكر لرئيس المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، السيد خافيير روبيريس وفريقه وكذلك لموظفي الأمانة العامة للدعم القيم الذي يقدمونه للجنة.

وأود، قبل الدخول في تفاصيل أعمال اللجنة، أن أشير إلى أن المديرية التنفيذية مزودة الآن بالعدد الكامل من الموظفين. ولذا ستستفيد اللجنة استفادة تامة من المساعدة المتوخاة في وثائق إعادة التنشيط. وفضلا عن ذلك، تأمل اللجنة في أن تبدأ الدول الأعضاء في الاستفادة من كوننا نملك الآن الموارد اللازمة لإسداء المشورة والإرشادات التي قد ترغب في الحصول عليها من أجل تنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويحدوني خالص الأمل في أن تستفيد الدول من هذه الموارد القيمة، وأن تطلب أي مساعدة تحتاجها للمضي بتنفيذ جهودها لمكافحة الإرهاب.

ركزت اللجنة، خلال الأشهر الثلاثة الماضية، على مجالات الأولوية التالية: نحن نتعامل مع المنظمات الإقليمية التي وضعت مؤخرا مخططات لمكافحة الإرهاب؛ وننجز الكثير من الأعمال المتراكمة المتعلقة بتقارير الدول؛ ولا نزال نتقصى التوصل إلى سبل لأن نسيِّر أعمالنا تسييرا أفضل بوصفنا مسهلين للمساعدة التقنية؛ ونحن نواصل زيارة الدول، وذلك بعد موافقتها دائما على الزيارات؛ ونقوم بتعزيز حوارنا وتعاوننا مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك من خلال مشاركتها في زيارات اللجنة للدول وعن طريق تعزيز القدرة على المضي بتنفيذ أعضائها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ ونتخذ خطوات لكفالة متابعة قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بشأن التحريض على الإرهاب، الذي اعتمده اجتماع القمة في أيلول/سبتمبر؛ وختاما، فقد شرعنا في مناقشات بشأن السياسات ترمي إلى تزويد المديرية بالإرشادات المتوخاة في وثائق إعادة التنشيط.

ودعوني أقدم لكم مزيدا من التفاصيل بشأن كل مجال من هذه المجالات، وأن أشرح لكم ما نأمل في إنجازه بحلول نهاية العام.

أولا، تشدد اللجنة بشكل منتظم على أهمية المنظمات الإقليمية في ميدان مكافحة الإرهاب. فالمجموعات الإقليمية تحظى بأهمية متزايدة في مجال تحركنا صوب تيسير توفير المساعدة التقنية للدول غير القادرة على تنفيذ كل ما ترغب في تنفيذه من أجل مكافحة الإرهاب. ولقد وردت أهمية المنظمات الإقليمية في هذا المضمار كذلك في القرار ١٦٣١ (٢٠٠٥) الذي اتخذ أثناء المناقشة التي دارت بالمجلس يوم ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية من أجل صون السلام والأمن الدوليين.

ولذا تسعدني الإشارة إلى أن عددا متزايدا من المنظمات الإقليمية تواصل تطوير مخططاتها لمكافحة الإرهاب وبذل الجهود لمساعدة أعضائها في تنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). واللجنة ومديريتها على استعداد لتقديم

الإرشاد والمساعدة لهذه المنظمات لتنفيذ مساعيها المذكورة، وأحث المنظمات على الاتصال باللجنة، إذ أنها تدرك أن بإمكانها الاستفادة من الصلات الوثيقة باللجنة وبمديريتها. كذلك، فإن اللجنة ستستفيد من الموارد المحسنة التي تملكها المديرية من أجل بذل المزيد من الجهود للاتصال بالمجموعات الإقليمية.

ونظرا لذلك، تسعدني الإشارة إلى تعزيز حوار اللجنة مع العديد من المنظمات الإقليمية خلال الأشهر الثلاثة الماضية. وعلى سبيل المثال، رحبت اللجنة بإحاطة قدمها يوم ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ مدير شعبة السلام والأمن التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. ولقد تأخر العديد من أعضاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في تقديم تقاريرهم إلى اللجنة، وهم يطلبون المساعدة لبناء قدراتهم على مكافحة الإرهاب. ويحدوني الأمل في أن تتمكن اللجنة من تزويد الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية بما يلزم من الإرشاد والمساعدة لكي تنجح في مساعيها الرامية إلى وضع مخططها لمكافحة الإرهاب ومساعدة أعضائها.

وأرحب كذلك بمبادرة منتدى جزر المحيط الهادئ لتعزيز حواره مع اللجنة بشأن تقديم التقارير في حينها وإمكانية تيسير تقديم المساعدة إلى الدول المحتاجة الأعضاء بالمنتدى. وبالمثل، ترحب اللجنة بالقرار الذي اتخذته الجماعة الكاريبية بإنشاء فرقة عمل معنية بالجريمة والأمن، ستشمل مهامها مكافحة الإرهاب أيضا. وتتطلع اللجنة إلى التعاون معها.

وفي نفس الوقت تواصل اللجنة ومديريتها التعاون مع منظمات منها على سبيل المثال لا الحصر، الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية.

ونود الإشارة في هذا الصدد أيضا إلى المساهمة الرئيسية التي قدمتها منظمات دولية، من قبيل منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الجمارك العالمية وفرقة العمل للإجراءات المالية والمعنية بغسل الأموال والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، للزيارات التي أجرتها لجنة مكافحة الإرهاب للدول الأعضاء والانتهاء من إعداد التقارير المتعلقة بهذه الزيارات. ونواصل التفاعل مع هذه المنظمات من أجل الإعداد للزيارات المقبلة. ونحن نشجع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية على النظر في سبل تعزيز تعاونها الثنائي من أجل مساعدة بعضها بعضا في إعداد مخططاتها المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

وفي هذا الشأن، حان الوقت لأن تنظر اللجنة في كيفية متابعة الاجتماع الخاص الأخير مع المجموعات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. ولقد أسفرت اللقاءات السابقة عن الكثير من أجل تعزيز الجهود المشتركة. وستنظر اللجنة في كيفية جعل الاجتماعات المقبلة مفيدة على نحو متكافئ لجميع الأطراف المعنية.

وتتمثل الأولوية الثانية للجنة في عزمها على إنجاز الأعمال المتراكمة المتعلقة بالتقارير المقدمة من الدول بشأن تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بحلول نهاية السنة. وعلاوة على ذلك، ووفقا لما ورد في برنامج العمل السابع عشر، سنبحث سبل تحديث نظام الإبلاغ. وسيشمل ذلك النظر في كيفية ضمان إدراج جميع جوانب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في الحوار المقبل مع الدول. وكذلك، سنقوم، بالتعاون مع اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بمناقشة سبل التصدي بصورة مشتركة لمسألة الكلل المتعلق بالإبلاغ التي أشارت إليها عدة دول في اجتماعات علنية كهذا الاجتماع.

ونحن على علم بما طلبه اجتماع القمة مؤخرا من المجلس للنظر في تبسيط عملية الإبلاغ.

ثالثا، من المعروف بالفعل أن لجنة مكافحة الإرهاب تقيِّم احتياجات المساعدة عند مناقشة مدى تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقامت اللجنة، في آخر فترة إبلاغ، بتقييم احتياجات المساعدة وحصلت على الموافقة لتقاسم الاحتياجات مع جهات مانحة محتملة لصالح ٢٥ دولة. ولقد شرعنا في تزويد فريق العمل لمكافحة الإرهاب بعمليات تقييم الاحتياجات، ونحن على اتصال بعدد من الجهات المانحة المحتملة.

وخلال الأشهر المقبلة، تعتزم اللجنة تعزيز حوارها مع الدول من أجل تحديد احتياجات كل منها والتوصل إلى اتفاق بشأن تلك الاحتياجات والتشديد على أهمية تلبيتها. وفي هذه العملية، ستقوم اللجنة كذلك بتعزيز تعاونها مع المنظمات الدولية ذات الصلة، والتي تمتلك عادة الخبرات المطلوبة في مجالات معينة من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وستنظر اللجنة أيضا في كيفية زيادة تركيزها على النتائج في حوارها مع الجهات المانحة المحتملة. وكجزء من نظر اللجنة وحوارها، سيدرج مقدمو المساعدة التقنية ومتلقوها مسائل تحديد الأولويات والتركيز، بغية التمكن من تحقيق القدر الأكبر من التأثير على الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. وإن اللجنة لعلى دراية تامة بأنه قد قيل الكثير بشأن عملية التيسير، وأن الوقت قد أزف لتحقيق نتائج ملموسة.

رابعا، لا تزال زيارات الدول تشكل جزءا هاما من أجزاء رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والتوصل إلى فهم أفضل لاحتياجات المساعدة. ومنذ تقريري الأخير المقدم إلى المجلس، انتهت اللجنة من إعداد تقارير عن زياراتها الأربع الأولى، بالتعاون مع الدول التي قامت بزيارتها والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية. ويجب على اللجنة الآن كفالة المتابعة الملائمة لهذه الزيارات، بينما يجب على الدول أن تعمل، من جانبها، على الوفاء بتعهداتها للمضي في تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، على النحو المتفق عليه في تقارير الزيارات المعنية. وعلاوة على ذلك قررت اللجنة زيارة أربع دول أخرى، بعد موافقة تلك الدول على زيارتها.

خامسا، إن القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، الذي اتُخذ أثناء قمة أيلول/سبتمبر، يناشد الدول تقديم تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب بشأن تنفيذ هذا القرار. ودُعيت اللجنة إلى إدراج جهود الدول الأعضاء لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في حوارها مع تلك الدول. ولقد قررت اللجنة، بغية الشروع في هذا الحوار، أن تتضمن رسائلها إلى الدول بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) أسئلة بشأن القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وأشجع الدول على تزويد اللجنة بمعلومات تفصيلية عن جهودها في هذا المضمار، بغية تمكين اللجنة من إبلاغ المجلس بشأن تنفيذ الدول للقرار.

أود، قبل اختتام هذه الإحاطة الإعلامية، التشديد على أن اللجنة تركز تركيزا كبيرا على مسؤوليتها بشأن توفير الإرشاد السياسي لمديريتها التنفيذية لمكافحة الإرهاب. وستواصل اللجنة مناقشتها بشأن كيفية تقديم الإرشادات الواضحة بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) من خلال تطوير أفضل الممارسات. وستناقش اللجنة كذلك كيفية إدراج منظور لحقوق الإنسان بصورة ملائمة في سياسة اللجنة وأعمالها الفنية، مع الامتثال في نفس الوقت للجوانب العديدة من الولاية التي أناطها بها مجلس الأمن.

ويتعين عليَّ الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن اللجنة ستتخذ قبل نهاية السنة خطوات معينة من أجل استعراض شامل يجريه المجلس للمديرية التنفيذية تمشيا مع القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤).

لا تزال اللجنة أداة حاسمة في مجال مكافحة المجتمع الدولي للإرهاب. ولقد أثبتت مرة أخرى التطورات التي وقعت أثناء الأشهر الثلاثة الماضية أن مهمتها لا تزال حيوية وملحة. ويظل الدعم الذي تقدمه الدول الأعضاء والتعاون معها من الأمور التي لا تقدر بثمن. وأود، بالنيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب، أن أتقدم بالشكر إلى الدول الأعضاء وأن أشجعها مرة ثانية على اعتبار المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، المزودة بالعدد الكامل من الموظفين، بمثابة فرصة للحصول على الإرشادات والمساعدة التي تحتاج إليها في مجال الجهود التي تبذلها لتنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سأدلي الآن بإحاطة إعلامية بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

يشرفني أن أحيط مجلس الأمن علما بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٤٥٠ (٢٠٠٤) منذ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ وأن أعرض برنامج العمل الثالث للجنة للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر إلى نهاية عام ٢٠٠٥.

تمثلت المهمة الرئيسية للجنة، خلال الأشهر الثلاثة الماضية، في دراسة التقارير الوطنية المقدمة من الدول. ويسرني أن أعلن تحقيق هذا الهدف بنجاح نظرا لما يتسم به من أهمية في إطار رصد الجهود التي تبذلها الدول لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ومنذ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، نظرت اللجنة، في إطار الدعم القيِّم المقدم من فريق الخبراء التابع لها، في ١٢٤ تقريرا وطنيا. وبالاستناد إلى هذه العملية، وبغية التوصل إلى فهم أفضل للتدابير المتخذة أو المقرر اتخاذها من جانب الدول لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، قررت اللجنة التماس المزيد من المعلومات و/أو التوضيحات بشأن المجالات المشمولة بتقاريرها الأولى. ونتيجة لذلك، وُجهت رسائل إلى الدول المقدمة للتقارير من خلال بعثاتها في نيويورك، بالإضافة إلى فرادى المصفوفات المستخدمة في تجهيز التقارير الأولى. وطلبت اللجنة إلى الدول الأعضاء معالجة الفجوات في المعلومات المحددة في تقاريرها وإبلاغ اللجنة بذلك في غضون شهرين من موعد استلام الرسالة. ونحن مستعدون لإجراء حوار بناء وشفاف مع جميع الدول بالنسبة لمعالجة مسألة الحصول على معلومات إضافية.

وستواصل اللجنة النظر في التقارير الأولى الأخرى الواردة من الدول، فضلا عن المعلومات الإضافية المتاحة استجابة للرسائل. وفي ذلك الصدد، أود أن أبلغ المجلس بأن ٢١ دولة قدمت بالفعل معلومات إضافية فيما يتعلق بتقاريرها الأولى. وستجهز اللجنة جميع هذه البيانات بناء على ذلك.

وقررت اللجنة، بغية توسيع نطاق معرفتها بالجهود التي تبذلها الدول لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، إنشاء قاعدة بيانات تشريعية تستخدم كأداة تكميلية للمعلومات لدى مواصلة النظر في التقارير. وستتضمن قاعدة البيانات هذه وصلات بمصادر عامة للمعلومات ذات الصلة بشأن التدابير التشريعية الوطنية للدول والتدابير التنظيمية الأخرى. وسيتم في مرحلة لاحقة إطلاع الدول المقدمة للتقارير على الناتج النهائي للعمل الجاري.

وبالانتقال إلى مسألة تقديم التقارير ومد يد المساعدة، أعلنتُ في مناسبات سابقة أن اللجنة، بحلول نيسان/أبريل ٢٠٠٦، سيتعين عليها توفير المعلومات اللازمة لتمكين مجلس الأمن من تقييم التقدم الذي أحرزته الدول في تنفيذ القرار واتخاذ قرار بشأن الخطوات التي يتعين اتخاذها فيما بعد.

ولا يمكن للجنة الوفاء بما تبقى من ولايتها على النحو المناسب إلا إذا قدمت جميع الدول تقاريرها في حينها، كما دعاها المجلس إلى ذلك. وإذا ما قُدمت معلومات كافية، فيمكن للجنة أن تقدم إلى مجلس الأمن تقريرا عما أنجزته الدول حتى الآن تنفيذا لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وعن الفجوات في التنفيذ التي يتعين مواصلة معالجتها.

وحتى يومنا هذا، لم تقدم ٦٧ دولة من الدول الأعضاء تقاريرها بعد. وأود أن أناشد من جديد الدول التي لم تقدم بعد تقاريرها الأولى أن تفعل ذلك دون مزيد من الإبطاء، ذلك أن الإبلاغ هو أفضل أداة تتيح للجنة إمكانية الوقوف على حالة الجهود التي تبذلها الدول في مجال التنفيذ، وتعزيز توفير المساعدة لمن يواجهون صعوبات في الإبلاغ أو التنفيذ.

وينبغي لجميع الدول أن تعي أنه في حال عدم وفائها بالتزاماتها كاملة، وعلى سبيل المثال بسن وإنفاذ تدابير قانونية وتنظيمية وطنية فعالة، فقد تستخدم أقاليمها للشحن العابر لأسلحة الدمار الشامل والمواد المتصلة بها، أو لتمويل أنشطة غير قانونية، أو كملاذ آمن لأعمال السمسرة المتصلة ببيع المواد ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، في بلدان أخرى. إلا أننا نقر بأن التنفيذ التام للقرار سيكون عملية طويلة الأجل تتطلب المزيد من الحوار والتنسيق.

وتواصل اللجنة إثارة مسألة مواصلة الإبلاغ، وقد عززت تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال أنشطة التوعية. وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، سنحت لي الفرصة، إلى جانب رئيسي لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان، لمخاطبة المؤتمر العالمي الثاني لرؤساء البرلمانات. وكانت هذه المناسبة هي الفرصة الأولى للوصول إلى قادة الهيئات التشريعية الوطنية لإطلاعهم على إنجازاتنا، فضلا عن التحديات المتوقعة، والأهم من ذلك، لالتماس دعمهم لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال إدماج أحكامه في التشريعات الوطنية.

وأود أن أعرب عن امتناني للأرجنتين والمملكة المتحدة على إسهامهما في تنظيم الحلقة الدراسية الإقليمية الأولى المعنونة ”التقدم المحرز في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)“ لصالح بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد ساهم الشكل التفاعلي للمناقشات التي أجريت في بوينس آيرس في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر، في تحسين فهم أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وكذلك الخطوات التي يتعين على الدول متابعتها في عملية التنفيذ.

وأتيحت الفرصة للجنة أيضا لتعزيز برنامجها للتوعية في أفريقيا وأوراسيا، وكانت ممثلة من خلال الخبراء التابعين لها في حلقة عمل أوغندا بشأن الاتفاق العالمي من أجل الأمن البيولوجي والصحة، وفي المؤتمر الدولي السابع المتعلق بضوابط التصدير، والمعقود في السويد. وسنواصل الاتصال بجميع البلدان التي لم تقدم تقاريرها بعد. وقد أعربت عن استعدادي لأن أمد يد العون من جديد لأعضاء جميع المجموعات الإقليمية في نيويورك. وقد التقينا فعلا بدول أعضاء من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسيتبع ذلك عما قريب تفاعل غير رسمي مع المجموعات الإقليمية الأخرى.

وستواصل اللجنة أنشطتها في مجال التوعية، بدعم من الدول الأعضاء، وإدارة شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة ومراكزها الإقليمية. أما الحلقات الدراسية وحلقات العمل الرامية إلى إثارة الوعي بمشكلة الانتشار على الصعيد العالمي، وتيسير المضي في الإبلاغ، ودفع عجلة عملية التنفيذ، فهي أدوات مفيدة لعملنا. وفي هذا السياق، أود أن أرحب بالبيان الذي أدلت به الصين يوم ١٠ تشرين الأول/أكتوبر

في اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة، والذي يشير إلى أن الصين تنظر بعين إيجابية في إمكانية استضافة حلقة دراسية إقليمية بشأن المسائل المتصلة بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأنها تناقش هذه المسألة مع هيئات الأمم المتحدة المعنية.

وتنظر اللجان الثلاث بطريقة منسقة في المسائل المتعلقة بتحسين الأداء في عملية الإبلاغ، والتأخير في تقديم التقارير. ونحن نغتنم فرصة الزيارات القطرية التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة القرار ١٢٦٧، لإثارة مسألة الإبلاغ.

أما عن موضوع المساعدة، فعند النظر في التقارير الوطنية الأولى، حددت اللجنة العروض والطلبات المتصلة بالمساعدة. والمعلومات المتعلقة بعروض تقديم المساعدة متاحة على موقع اللجنة ١٥٤٠ على الشبكة العالمية، وهي تشمل، في بعض الحالات، المجالات التي بيّن بلد معين أنه قادر على تقديم المساعدة فيها، فضلا عن معلومات اتصال أولية. وستسعى اللجنة إلى توسيع نطاق هذه المعلومات حسب الاقتضاء. وستظل اللجنة تعمل كمركز لتبادل المعلومات بشأن مسألة المساعدة. وعند مواصلة النظر في التقارير الأولى والمعلومات الإضافية الواردة من الدول، ستحتفظ اللجنة بمعلومات مستكملة بشأن مسألة المساعدة، بغية الإسهام في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولكي تؤدي اللجنة دورها بفعالية باعتبارها مركزا لتبادل المعلومات بشأن المساعدة، فإنها ستواصل توجيه الطلب إلى الدول، حسب الاقتضاء، لتعيين نقاط اتصال بشأن المساعدة.

وكما أشرت آنفا، فإن التنفيذ التام للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب جميع الدول، يمثل هدفا طويل الأجل بتجاوز نطاق الولاية الحالية للجنة. فهو يتطلب بذل جهود مستمرة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في مجال بناء القدرات والمساعدة، فضلا عن رصد وقياس التقدم الذي تحرزه الدول في تنفيذ هذا القرار.

وإنني على ثقة بأن مجلس الأمن سينظر في أفضل الطرق لكفالة أن يشكل عمل اللجنة مساهمة ثابتة في مجال عدم الانتشار.

وفيما تتواصل عملية فحص التقارير الوطنية، ستستعين اللجنة بالتفاعل والتعاون، حسب الاقتضاء، مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة بغية تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويجري تطوير علاقات العمل مع تلك المنظمات حسبما تقتضيه الضرورة.

وفي السياق نفسه، ستحتفظ لجنة القرار ١٥٤٠ بتعاون وثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان، كما هو متوخى في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) وفي بياني رئيس مجلس الأمن المؤرخين ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ (S/PRST/2005/16) و ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ (S/PRST/2005/34)، وسيعمل خبراء اللجنة عن كثب مع خبراء اللجان الأخرى، وسيبذلون كل جهد لزيادة التعاضد إلى أقصى حد مع خبراء اللجان وفيما بينهم.

وستظل الشفافية أولوية من أولويات عملنا. وسيقيم الرئيس ونواب الرئيس اتصالات مع الدول الأعضاء على أساس منتظم. وهذا سيشمل العمل مع وسائط الإعلام بالأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال جلسات إحاطة مشتركة مع رئيسي لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان. وستواصل اللجنة تحديث المعلومات في الموقع المخصص لها على الشبكة، كمصدر إضافي للمعلومات بشأن المسائل المتصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). كما أضيف على الشبكة عنوان مستقل خاص بالمساعدة. وستواصل اللجنة أيضا ممارستها المتمثلة في إطلاع المنظمات خارج الأمم المتحدة على عملنا، من خلال حضور

الاجتماعات والمؤتمرات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وسأغتنم هذه الفرص تماما لكي أعالج، على وجه الخصوص، المسائل المتصلة بمواصلة الإبلاغ والتنفيذ.

وباسم اللجنة، أتطلع إلى التعاون مع جميع الدول فيما تمضي اللجنة قدما في عملها خلال الأشهر المقبلة.

والآن أستأنف مهامي بصفتي رئيس مجلس الأمن.

وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه فيما بين أعضاء المجلس، أود أن أذّكر جميع المتكلمين بأن يحددوا مدة بياناتهم بما لا يزيد على خمس دقائق، حتى يتمكن المجلس من الاضطلاع بعمله على وجه السرعة. أما الوفود التي لديها بيانات مطولة، فيرجى منها أن تتكرم بتعميم نصوصها كتابة، والإدلاء بنسخة مركزة منها عند التكلم في المجلس.

السيد فاسيلاكيس (اليونان) (تكلم بالانكليزية): أود، بادئ ذي بدء، أن أعلن تأييدي للبيان الذي سيدلي به في المناقشة، في وقت لاحق، الممثل الدائم للمملكة المتحدة باسم الاتحاد الأوروبي.

إن الهجمات الإرهابية التي وقعت مؤخرا في بالي، أثبتت مرة أخرى أن الإرهاب لا يعترف بأية حدود، وأنه يشكل واحدا من أخطر التهديدات العالمية التي تحدق بالسلام والحرية وكرامة الإنسان. ولا يمكن تبرير أعمال الإرهاب تحت أية ظروف، ولا تحت أية ذرائع، سياسية كانت أم دينية أم فلسفية. وكل مرتكب لتلك الأعمال المروعة لا بد من مثوله أمام العدالة.

وعلى المجتمع الدولي أن يبدي مرة أخرى عزمه وتصميمه على مكافحة هذا البلاء بصورة جماعية.

واتخاذ الخطوات المناسبة، على الصعيد الوطني والصعيد الدولي، واجب لازم لجميع الدول الأعضاء، عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وما يتصل بذلك من قرارات.

ونود أن نعبر عن شكرنا لرئيس لجنة الجزاءات لمنظمة القاعدة – وحركة طالبان، السفير سيزار مايورال، لإحاطتنا اليوم بمعلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة مؤخرا. وإضافة ١١ فردا وكيان واحد إلى القائمة الموحدة تطور نرحب به. فإن لإعداد قوائم بأسماء الأفراد والجماعات تأثيرا سياسيا ونفسيا هاما، وقد يعمل رادعا عن التكليف بأعمال إرهابية. غير أن هناك قلقا دوليا متعاظما إزاء القائم من إجراءات الإدراج في القوائم وشطب الأسماء منها، وعدم توفر شروط الإجراء اللازمة. ونعتقد بأن على مجلس الأمن أن يواجه دواعي القلق هذه بأسرع ما يمكن، إذا أريد أن تكون الجزاءات أداة جديرة بالثقة وفعالة في مجال مكافحة الإرهاب.

وفي هذا الصدد، اقترح كثير من الدول الأعضاء، مرارا، أثناء المناقشات العلنية، إنشاء آلية استعراض، من شأنها أن تتيح وصول الأفراد الذين يطلبون شطب أسمائهم من القائمة. ومن شأن ذلك أن يكون استجابة ملائمة لدواعي القلق المذكورة. والحاجة المحتملة إلى تنقيح المبادئ التوجيهية مرتقبة في القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). والواقع أن تنقيح المبادئ التوجيهية لاستحداث أحكام أدق وأكثر تفصيلا فيما يتصل بإجراءات حذف اسم من القائمة، على أساس مقتضيات الإجراء الواجبة والإعفاءات الإنسانية، ينبغي أن يكون من أولويات الصدارة للجنة لأن بإمكان ذلك تعزيز نظام الجزاءات بصورة ملموسة.

ونود أن نوجه آيات شكرنا وتقديرنا لرئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، السفيرة إيلين مارغريتي لوي. إنها قدمت لنا نظرة متعمقة مفيدة في أنشطة اللجنة في الأشهر الثلاثة

الماضية، فضلا عن إطلاعنا على آخر ما استجد في برنامج عملها، بالنظر إلى فترة الـ ٩٠ يوما المقبلة.

ويسرنا أن تكون المديرة التنفيذية لمكافحة الإرهاب تعمل بكل إمكاناتها؛ فهذا سيُسهم في تقديم مساعدة وإرشاد أفضل للدول، لكي تنفذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) تنفيذا أشد فعالية. ونقدم شكرنا لرئيس المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، السفير خافيير روبيريز ولفريق عمله، على جهودهم المتواصلة دعما للجنة مكافحة الإرهاب.

ونلاحظ باهتمام أن اللجنة عززت تعاونها وحوارها مع بعض المنظمات الإقليمية، مما قد يساعدها على بناء قدراتها على مكافحة الإرهاب. ونرحب أيضا بالجهود التي تبذلها اللجنة للتخلص من تراكم تقارير الدول غير المنجزة بشأن تنفيذها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وعلى غرار ذلك، نثني على ما تبذله اللجنة من جهود لاستكشاف سُبل تعزيز تيسير المساعدة الفنية المقدمة إلى الدول، بغية تحسين تنفيذها لأحكام القرار.

ويسرنا أن نسمع اليوم أن لجنة مكافحة الإرهاب قد اتخذت خطوات لضمان متابعة قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، المتعلق بالتحريض على ارتكاب أعمال إرهابية، الذي اتخذ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في اجتماع قمة مجلس الأمن. وهذا القرار يطلب من الدول إبلاغ لجنة مكافحة الإرهاب، كجزء من حوارهما الجاري، بما اتخذته من خطوات لتنفيذ القرار. غير أننا نود أن نبرز أن الدول، عندما تنفذ هذا القرار، يجب أن تتأكد من امتثالها لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

وأخيرا، نؤيد كل التأييد قرار اللجنة أن تباشر بمناقشة سياسية لكيفية تضمين أعمالها منظور حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، نرحب ترحيبا حارا بتعيين خبير في حقوق الإنسان عضوا في المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. نعتقد بأن التعاون الوثيق لهذا الخبير مع لجنة حقوق الإنسان والمقرر الخاص عن الإرهاب وحقوق الإنسان، الذي تم تعيينه مؤخرا، سيساعد الدول على تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب وفقا لقانون حقوق الإنسان.

وعلينا واجب شكركم، سيدي، بصفتكم الثانية، أي باعتباركم رئيسا للجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطتكم الإعلامية بالأنشطة الأخيرة وبالعمل في المستقبل. ويسرنا أن نعلم أن اللجنة قد انتهت من نظرها في التقارير الأولى المقدمة إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر. ونعتقد أن النظر في تقارير الدول جزء أساسي من الجهود المبذولة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ولتعزيز النظام العالمي لمكافحة الانتشار. ونشجع الدول التي لم تقدم بعد تقريرها إلى اللجنة، أن تفعل ذلك، لتمكينها من تقييم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وللنظر في تدابير أخرى.

ونلاحظ باهتمام الخطوات التي اتخذتها اللجنة لتسهيل تقديم المساعدة الفنية إلى الدول، لتنفيذ القرار. ونؤيد جهود اللجنة المتواصلة لإقامة تفاعل وتعاون أوثق مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، بغية تعزيز تنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وأخيرا، نؤيد كل التأييد زيادة التعاون والتنسيق بين اللجان الثلاث — اللجان المنشأة بمقتضى القرارات ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠. ونعتقد أن هذه اللجان ينبغي أن تواصل عملها بطريقة شفافة وصريحة، لا سيما بعقد جلسات إحاطة مشتركة وتقديم كل منها معلومات عن أنشطتها الخاصة بصورة منتظمة إلى الدول الأعضاء.

السيد ساردنبرغ (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): يشكر وفد البرازيل السفير سيزار مايورال وإيلين لوي ومينيا موتوتش على إحاطاتهم القيمة علما بأنشطة اللجان التي يترأسونها.

وبالنظر إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بمقتضى القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، المتعلقة بتنظيم القاعدة وحركة طالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما، يرى وفدي أن الفترة التي انقضت منذ اجتماعنا المشترك السابق كانت جد منتجة. ومما قامت به اللجنة عملها بنجاح على التعاون مع الإنتربول ونظرها في توصيات التقرير الثالث لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (S/2005/572) الذي يتضمن إسهامات قيمة في كيفية دفع عجلة العديد من جوانب عمل اللجنة. وقام الرئيس برحلة ثانية إلى بعض البلدان لتحسين الحوار مع الدول الأعضاء.

غير أنه لا يزال ثمة أمامنا بعض المهام العاجلة. وأهمها، في رأينا، هو تنقيح مشروع المبادئ التوجيهية للجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧، على نحو ما كلف به القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). والحاجة ماسة إلى العمل على المبادئ التوجيهية، بغرض تحديثها وتكييفها بصورة أشد ملاءمة للاحتياجات المستجدة لمهمتنا. ويجدر بنا إيلاء اهتمام خاص لمسائل الإدراج في القائمة وحذف اسم من القائمة وما يرتبط بذلك من إجراءات. إن الآليات الحالية لكلا الإدراج والشطب من القائمة تُفسح مجالا واسعا للتحسين والشفافية والفعالية والإنصاف. وقدم فريق الرصد بعض الاقتراحات الجديرة بالاهتمام في هذا الصدد، في تعديلاته المقترحة لمبادئ اللجنة التوجيهية. نرجو أن نتمكن من الشروع بالعمل قريبا على هذه الاقتراحات، وعلى أفكار غيرها كذلك.

وفيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، مع مراعاة كون هذه الجلسة هي الجلسة العلنية الأولى الخاصة بالإرهاب منذ أن باتت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب أصبحت تعمل بكل قدراتها، أود أن أبدي بضعة تعليقات على مسائل هامة، هي حاليا قيد المناقشة، من شأنها التأثير في أعمال تلك الهيئة في السنوات المقبلة.

ويعتقد وفدي، أولا وقبل كل شيء، أن المديرية المذكورة ستكون في موقع أنسب للعمل ببرنامج عملها الطموح، مسترشدة ''سياسيا'' بتوجيه الاجتماع العام للجنة مكافحة الإرهاب.

ودور المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب الأساسي هو، في رأينا، تحديد احتياجات الدول من المساعدة الفنية وتسهيل تقديم هذه المساعدة. ومن المؤسف أن كثيرا من الدول الأعضاء لا يزال يفتقر إلى المؤسسات والموظفين المؤهلين، اللازمين للتصدي لخطر الإرهاب. ولذلك نؤكد أن تقديم المساعدات إلى الدول في مجالات تتصل ببناء القدرات والتدريب هو من أفضل الطرق لمكافحة الإرهاب، وهو كذلك طريقة جد ناجعة لإقناع الدول الأعضاء، التي قد يكون الانطباع الخاطئ المتكوّن لديها هو أن الإرهاب الدولي لا يشكل إلا خطرا بعيد التحقق لبلدانها، بأن تزيد مشاركتها في هذه المسالة.

وتشجع البرازيل بقوة الدول التي قد تفيد من هذه المساعدة على أن تطلبها. ونحن نؤكد أيضا ضرورة أن تتوصل الأمم المتحدة إلى اتفاق مشترك على ما للدول من احتياجات فنية ممكنة، بتكثيف الحوار وأن تتناول بحرص فائق المعلومات الحساسة التي قد تعرّض للإرهاب مكامن ضعف الدول.

ووفقا للقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، ترجو البرازيل أن تزود زيارات الدول بموافقتها لجنة مكافحة الإرهاب بفهم أعمق للحالة في تلك البلدان، بما يشمل مزيدا من التعمق في فهم ما قد تواجهه الدول من صعوبات في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومن الأمور البالغة الأهمية إنشاء آلية مناسبة لمتابعة تلك الزيارات بما يؤمن أن المساعدات الفنية وغيرها من الاحتياجات التي تم تشخيصها أثناء الزيارات قد وضعت موضع الاعتبار الواجب. ونؤمن بأن عمل المديرية

التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب سيساهم في تحديد أفضل الممارسات الممكنة في مختلف المجالات المرتبطة بتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مثل تلك المتعلقة بتمويل الإرهاب. ونذكر بأن أفضل الممارسات هي بطبيعتها صكوك غير ملزمة ينبغي أن تكون مطابقة للقانون الدولي القائم.

وثمة مسألة مهمة أخرى يتضمنها جدول أعمال لجنة مكافحة الإرهاب هي دمج منظور حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، أي فكرة أنه ينبغي أن تتصرف كل هيئات الأمم المتحدة دائما طبقا للقانون الدولي. وعلى الرغم من كون ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لا تتضمن دورا في مجال الرصد في ذلك المجال، من المهم أن يساهم عملها في تعزيز احترام معايير حقوق الإنسان. ونعتقد أن قرار الجمعية العامة ١٩١/٥٩ المعنون ''حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب'' الذي اتخذ بتوافق الآراء ينبغي أن يكون مرجعا أوليا لعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في ذلك المجال. وينتظر من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وهي تحترم ولاية اللجنة، أن تتواصل مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب وأجهزة أخرى في ما يتعلق بمسائل مكافحة الإرهاب. كما ننتظر من مجلس الأمن أن يدخل في نقاش مثمر يتضمن الاستعراض الشامل لعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في كانون الأول/ديسمبر، وفقا للولاية المنصوص عليها في القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤).

أما بشأن لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فيسر وفد بلدي أن يلاحظ أنه كان بوسع اللجنة، بفضل الدعم القيم لفريق الخبراء، أن تختتم النظر في الدفعة الأولى من التقارير الوطنية التي قدمتها الدول الأعضاء. وإننا نشيد كثيرا بهذا الإنجاز. وفي الوقت نفسه، مازلنا نشجع الدول التي لم تقدم تقريرها الأول بعد على أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن.

وستبدأ اللجنة في الأسابيع المقبلة بتكريس جهودها للنظر في الاستجابات للطلبات التي قدمتها للحصول على معلومات إضافية. ونعتقد أن هذه العملية ستمكن اللجنة من تكوين صورة شاملة عن حالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الصعيد العالمي. كما أنها ستشكل أساسا للتقرير النهائي الذي ستقدمه اللجنة إلى المجلس في نيسان/أبريل ٢٠٠٦. ولعله من المناسب أن نذكر أن عملية إعداد التقارير تلك كانت إيجابية للغاية بالنسبة للبرازيل على المستوى المحلي، حيث أنها حفزت السلطات البرازيلية على إجراء تقييم شامل لنظامنا القانوني وتحديد الأحكام الزائدة وتسهيل تحديث إطارنا القانوني الوطني.

أما بخصوص المساعدة القانونية، فأود أن أؤكد على أن الحكومة البرازيلية مستعدة لتقديم المساعدة على النحو الملائم لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والبلدان النامية الأخرى التي يمكن أن تنقصها البنية التحتية القانونية والتنظيمية وتجربة التنفيذ المطلوبة لتنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وأخيرا، أود أن أذكر أنه بالنسبة للبرازيل، يعتبر من دواعي القلق الشديد مجرد وجود أسلحة الدمار الشامل في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول أو في حوزة الدول نفسها. ومازالت حكومتنا تطالب بنزع السلاح الكامل على نحو يمكن التحقق منه وبصورة لا رجعة عنها.

ومن الممكن أن تكون هذه آخر فرصة في عام ٢٠٠٥ تقوم فيها لجان مجلس الأمن بتقديم إحاطات إعلامية منتظمة فيما يخص الإرهاب. وكلنا على علم بالطابع المستعجل للتصدي بشكل قوي وحاسم لتهديد الإرهاب الدولي. غير أنه يجب ألا نسمح لتزايد الشعور بالضعف،

لكون الإرهاب يمكنه الآن أن يهدد أيا كان وفي أي مكان، بأن يؤدي بنا إلى التخلي عن المبادئ والحقوق الأساسية. وسيواصل وفد بلدي التعاون البناء بشأن هذه المسألة، التي تؤثر تأثيرا مهما على نوع المجتمع الذي نريد أن نبنيه في الأعوام المقبلة.

السير إمير جونز باري (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أيضا أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان التي تؤيد هذا البيان.

أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى رؤساء اللجان الثلاث على الإحاطات الإعلامية الشاملة التي قدموها.

مرة أخرى، بينت لنا الأحداث الأخيرة أن تهديد الهجمات الإرهابية مازال واردا. ويبدو أنه كلما اجتمعنا في اجتماع من هذا النوع، علينا أن نواجه الواقع المرير لأعمال إرهابية وقعت حديثا. ويوجه الاتحاد الأوروبي أصدق تعازيه إلى شعب وحكومة إندونيسيا وإلى ضحايا بالي. فالأحداث الرهيبة التي عانوا منها هم وآخرون عبر أرجاء العالم لم تؤد إلا إلى تجديد عزمنا على خوض هذه المعركة ومضاعفة جهودنا للتصدي لهذا التهديد العالمي.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة في هذا الاتجاه. وإننا نؤيد بشدة، على وجه الخصوص، التدابير المبينة في الوثيقة الختامية لاجتماع القمة (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) وفي قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥). كما ننتظر إبرام اتفاق شامل بشأن الإرهاب الدولي خلال هذه الدورة من دورات الجمعية العامة ونتطلع إليه.

ونقدر كذلك غاية التقدير تعيين المقرر الخاص للجنة الجديدة المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب. ويؤمن الاتحاد الأوروبي إيمانا راسخا بأنه يجب أن تقترن أية استراتيجية لمكافحة الإرهاب بالاهتمام بحقوق وحريات الأفراد.

ويرحب الاتحاد الأوروبي باتخاذ القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) الجديد بشأن سن الجزاءات المتعلقة بالقاعدة وطالبان، ولا سيما الإيضاح الذي جاء به في تحديد معنى الارتباط بالقاعدة وتشجيعه للدول الأعضاء على تأييد معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المعترف بها دوليا. ونأمل أن تنوي لجنة مكافحة الإرهاب، بعد ذلك التأييد، اعتماد تلك المعايير كمثال عن أفضل ممارسة بالنسبة للدول.

كما يسرنا أن نلاحظ أن القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) كلف اللجنة بالاضطلاع بالمزيد من العمل تبعا لمبادئه التوجيهية، بما في ذلك إجراءات رفع الأسماء من القائمة ومنح الاستثناءات لدواع إنسانية. كما يحبذ الإتحاد الأوروبي بقوة وضع توجيه أوضح وأكثر تفصيلا بشأن هذه المسائل، ونحث اللجنة على الشروع في عملها في ذلك المجال حالما أمكن.

ويرحب الاتحاد الأوروبي أيضا باتخاذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) ويتطلع إلى عمل لجنة مكافحة الإرهاب لضمان قيام الدول بما أمكنها لتنفيذ القرار. وإننا مسرورون لكون المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تعمل بكامل طاقتها الآن. كما يسعدنا أن نلاحظ أن الزيادة المحققة في قدرة لجنة مكافحة الإرهاب و المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أدت إلى إنتاج برنامج عمل كامل وتطلعي.

ويولي الإتحاد الأوروبي اهتماما بالغا لأهمية التنسيق وتسهيل المساعدة التقنية بوجه خاص. كما نتطلع باهتمام إلى توسيع نطاق دور المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في هذه المجالات. ونتطلع كذلك إلى زيادة التزامها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ومع المانحين

بغية تحقيق نتائج ملموسة. وقد شارك الإتحاد الأوروبي في زيارات المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى البلدان التي لها علاقة وطيدة معها كما يود أن يقوم بذلك مجددا.

يرحب الاتحاد الأوروبي بعمل لجنة مجلس الأمن المستمر المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويسعدنا أن نعلم أن اللجنة أكملت الآن النظر في التقارير الأولى التي قدمتها الدول. كما نرحب ببدء القيام بالمزيد من العمل بشأن المساعدة التقنية الممنوحة للدول لتنفيذ القرار، والاتحاد الأوروبي مستعد للقيام بدوره. ودولنا الأعضاء تعمل جاهدة لتحديد مجالات التنفيذ الأساسية التي ينبغي معالجتها من المنظورين الوطني والدولي معا. وسنكون مسرورين للنظر في أية طلبات مساعدة أو مشورة حسب الاقتضاء.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي تعزيز التنسيق والتعاون بين اللجان الثلاث وخبرائها. وإن المسائل مثل تبادل المعلومات والزيارات والمساعدة التقنية هي مسائل ذات صلة بعمل المجلس بصفة عامة. كما ينبغي أن يعزز عمل اللجان بعضه بعضا قدر الإمكان في هذه المجالات. ويرحب الاتحاد الأوروبي، بوصفه منظمة إقليمية، باتخاذ قرار مجلس الأمن ١٦٣١ (٢٠٠٥) وهو مستعد للعمل مع المجلس بغية المضي قدما بالتعاون الوثيق في مجال مكافحة الإرهاب.

ولا يزال تنفيذ استراتيجيتنا الإقليمية لمكافحة تمويل الإرهاب يمثل أولوية عليا للاتحاد الأوروبي. ومن الإنجازات الجديرة بالملاحظة التقدم الذي أُحرز في اعتماد وتنفيذ تدابير تنظيمية جديدة لمواجهة تمويل الإرهاب وتنظيم التحويلات الإلكترونية ونظم التمويل البديلة وحاملي الأموال النقدية. ولا نزال نعمل على وضع مدونة لقواعد السلوك في الاتحاد الأوروبي لتنظيم قطاع الأعمال الخيرية بتحسين تبادل المعلومات المالية والتحقيق وتحسين تدابير تجميد الأصول في الاتحاد الأوروبي وعلى الصعيد الوطني. ونعمل أيضاً على وضع برنامج لتقديم المساعدة إلى البلدان الثالثة ذات الأولوية، وننظر بنشاط لتحديد البلدان الأخرى التي يمكن أن تكون مساعدة الاتحاد الأوروبي مفيدة لها. ونحن بصدد وضع استراتيجية تتعلق بالتجنيد والدفع إلى التطرف على صعيد أوروبا كلها، وإننا مستعدون دائماً لأداء دورنا في التصدي للإرهاب على صعيد عالمي.

السيد آيدهو (بنن) (تكلم بالفرنسية): نود أن نشكر سفير الدانمرك وسفير الأرجنتين وسفير رومانيا على إحاطاتهم الإعلامية للمجلس عن أنشطة اللجان التي يترأسونها. فمن الواضح أن مكافحة الإرهاب لا تزال أولوية عليا بالنسبة للمجتمع الدولي. فأعمال الإرهاب جريمة ضد الإنسانية، لا سيما عندما تستهدف المدنيين الأبرياء. فذلك يشكل انتهاكاً جسيماً لقيَم عالم اليوم الأساسية، وبخاصة كرامة الإنسان. كما أن الكراهية التي يخلفها الإرهاب تزيد من حدة الانقسامات بين الحضارات والأديان. وبهذا فإن الإرهاب يشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين.

ولن تكون مكافحة الإرهاب فعالة إلا إذا استهدفنا منع حدوث الأنشطة الإرهابية من خلال انتهاج سياسة ملائمة موجهة نحو تقوية التشريعات الوطنية للدول من خلال هياكل فعالة تسعى لتعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف من خلال تبادل المعلومات وتقديم المساعدة إلى البلدان التي هي بحاجة للمساعدة بغية رفع قدراتها إلى مستوى قدرات البلدان الأخرى.

ونرحب بالتقدم الذي أحرزته اللجان الثلاث في توجيه هذا التعاون، الذي ينبغي زيادة تكثيفه من خلال الجهود المتضافرة التي تبذلها الدول والمنظمات الوطنية والإقليمية والمجتمع المدني. وفي ذلك الصدد، يسرنا أن نرى تقليص التأخر في تقديم التقارير الوطنية وفي تحليل هذه التقارير. وبالإضافة إلى التقارير، ينبغي زيادة توجيه الجهود

نحو التنفيذ الفعال للتدابير التي يتعين على الدول إدخالها في تشريعاتها الوطنية، كما طلب المجلس.

والجهود التي بذلها رؤساء اللجان الثلاث، أثناء المشاورات المعقودة في نيويورك كجزء من الجهود التي تبذل لإصلاح الأمم المتحدة، لزيادة توعية البرلمانيين كانت خطوة في الاتجاه الصحيح لأن اتساق إجراءات البرلمانيين على الصعيد الوطني مسألة حاسمة في تطبيق التشريعات المناسبة وإنشاء إطار تشغيلي لرصد تحركات الإرهابيين وتجفيف مصادر تمويلهم وحرمانهم من إمدادات السلاح.

وهذه المسألة مهمة بشكل خاص في ضوء ضرورة منع الجهات التي ليست دولة من الحصول على أسلحة الدمار الشامل. وسيتوقف نجاح هذا الجهد بصورة أساسية على اعتماد تشريعات ولوائح تنظيمية على الصعيد الوطني – وعلى تنفيذها بفعالية – تهدف إلى حصر وإدارة إنتاج وتوزيع المواد ذات الاستعمال المزدوج، على أساس يومي.

وهذا الأمر يهم جميع البلدان. وندعو جميع الدول التي لم تقدم بعد أول تقاريرها الوطنية إلى أن تفعل ذلك وأن تحدد مدى المساعدة التي تحتاج إليها لاستكمال آلياتها الوطنية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، شأنها شأن اللجنتين الأخريين، استهلت حواراً مباشراً مع الدول الأعضاء كجزء من النظر في تقريرها. وسيمكنها هذا الحوار من معرفة وفهم أسلوب عمل اللجان والآليات المنشأة لرصد مختلف نظم الجزاءات المفروضة على الحركات الإرهابية.

وسيساعد إجراء هذا الحوار على إزالة أية شكوك أو حالات غموض قد تؤدي لولا ذلك إلى تردد بعض الدول. كما أن زيارات رؤساء اللجان إلى الدول أدوات قيمة لاستمرار هذا الحوار.

ونرحب بالجهود الكبيرة التي بذلتها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب للمضي قدماً في عملها. وفي نفس الوقت، يجب أن تواصل اللجان تحسين أساليب عملها على أساس مبادئ محددة بوضوح ومعروفة جيداً. ونرحب بالمبادرات المضطلع بها في هذا الميدان. وندعو اللجان إلى عدم ادخار أي جهد لجعل أنشطتها شفافة إلى أقصى حد ممكن. ونعرب عن دعمنا الكامل لبرنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب الذي يغطي الربع الأخير من عام ٢٠٠٥.

فضلاً عن ذلك، لا يمكن المبالغة في ضرورة حماية إنجازات المجتمع الدولي في ميدان حقوق الإنسان والحريات الأساسية في إطار تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب. وتعيين السيد مارتن شاينين مقرراً خاصاً معنياً بتعزيز وحماية الحريات في سياق مكافحة الإرهاب دليل واضح على التزام الأمين العام في هذا المجال.

ولتعبئة جميع الدول في مكافحة الإرهاب، يجب أن نعير مزيداً من الاهتمام للصعوبات التي تواجهها بعض البلدان نتيجة لتطبيق الجزاءات المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وعلينا أن ننظر إلى أي مدى ينبغي أن تستفيد أي دولة تضرر اقتصادها أو نسيجها الاجتماعي نتيجة الجزاءات المفروضة على القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات. وينبغي أن ننشئ آليات لتحقيق هذه الغاية.

في الختام، يود وفدي أن يشدد على ضرورة أن يعمل المجتمع الدولي على حل الصراعات في جميع أنحاء العالم، وأن يعالج قضايا عدم الإنصاف والظلم والفقر، التي توفر أرضية خصبة لتطور العنف والتطرف. ولن يتم القضاء على الإرهاب إلا إذا بذلنا جهوداً مستمرة واتخذنا إجراءات ملموسة لتعزيز السلم والتنمية المستدامة لجعل عالمنا مكاناً

أفضل للجميع من خلال حوار بين الثقافات وتحالف بين الحضارات.

السيد دلا سابلير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أظهر المجلس أنه قادر على التصدي بثبات للأعمال الإرهابية التي تهدف إلى زعزعة استقرار الدول وتعريض السلم والأمن الدوليين للخطر. وقد فعل ذلك بإدانته هذه الأعمال إدانة لا لبس فيها، وكذلك بإصراره على تعقب المسؤولين عن هذه الأعمال والذين يدعمونهم وتقديمهم إلى العدالة.

فضلاً عن ذلك، التزم المجلس منذ عدة سنوات بالعمل على تعزيز قدرة جميع أعضاء المجتمع الدولي على مكافحة الإرهاب. وفي الحقيقة، هذا هو السبب المبرر لإنشاء اللجان الثلاث التي قدمت تقاريرها للتو.

ويقدم المجلس مساهمة قيمة جداً في الكفاح الدولي ضد الإرهاب، الذي أصبح الآن بنداً مهماً على جدول أعماله. وعلى مدى الشهور القادمة، وفيما ننظر في استراتيجية الأمين العام في هذا الميدان، يجب أن نضمن الاعتراف الكامل بدور المجلس في هذا الجهد. ومن شأن اعتماد الجمعية العامة تعريفاً عالمياً للإرهاب أن يوفر أساساً صلباً لتلك الاستراتيجية.

وإلى أن يتحقق ذلك، يجب أن نُقيّم التقدم المحرز بانتظام. وفي المستقبل القريب، سيركز المجلس على إجراء دراسة شاملة للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب المنصوص عليها في القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). ومع أنه تتوفر لهذه المديرية الآن جميع الموارد البشرية اللازمة لها، يجب أن نلزم أنفسنا بإجراء حوار حقيقي لاتخاذ إجراءٍ دعماً للجنة، لنتمكن من تحديد أولوياتها.

وتمكنت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، برئاسة السفيرة لوي، من النظر في جزء كبير من التقارير القطرية التي كانت قد تراكمت بانتظار النظر فيها. ومن دواعي سرورنا أيضاً أنها أدخلت تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، المعني بالتحريض على الأعمال الإرهابية، في المناقشات مع الدول. ونأمل أن تتمكن الآن من تكريس مزيد من الوقت والموارد للزيارات في الموقع.

ومكنتنا الزيارات التي تمت بالفعل من تقييم جهود الدول الرامية إلى تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) على نحو أفضل مما هو ممكن لو أجرينا التقييم بالاعتماد على التقارير وحدها. وقد مكنتنا تلك الزيارات أيضا من أن نحدد بشكل أفضل ماهية المساعدة التي قد تحتاجها الدول في المستقبل. ولذلك فإننا نأمل أن نرى مزيدا من الزيارات التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب.

وتضطلع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أشخاص وكيانات بجهد كبير أيضا بغية تحسين أساليب عملها.

وإننا نرحب باتخاذ القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، الذي وفر إيضاحات مفيدة. ويدعو القرار اللجنة إلى استعراض مبادئها التوجيهية من أجل تعزيز فعاليتها. وفي اعتقادنا أن هذا الاستعراض ضروري، إذ من الأهمية بمكان تعزيز الشفافية في سياق الإجراءات التي تقوم بها اللجنة للتسجيل والحذف، فضلا عن الإجراءات المتعلقة بالاستثناءات الإنسانية. وستؤدي هذه الشفافية التي تتطلبها العدالة إلى تحسين تفهم الدول الأعضاء للعمل الذي تقوم به اللجنة ومن ثم تسهم في تعزيز التعاون في ما بينها.

وتشكل الزيارات التي قامت بها اللجنة وفريق الخبراء إلى الدول الأعضاء جزءا هاما من أعمالها. ومن الضروري أن تركز هذه الزيارات على الدول التي تحتاج إلى أكبر قدر من المساعدة من أجل التنفيذ الكامل للجزاءات التي فرضها المجلس.

وأود أن أولي اهتماما خاصا للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الوقت الذي قدمت تحت رئاستكم، سيدي، تقييما نعتبره في رأي فرنسا إيجابيا للغاية، و لم تكن هذه العملية بمثابة معركة سهلة، ولكن اللجنة تعمل الآن بسرعة، واضطلع فريق الخبراء بعمل لا نظير له في تحليل التقارير الوطنية على نحو متعمق.

وفي اعتقادنا أن موقف الدول إزاء القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) آخذ في التحول، على نحو ما لوحظ في الحلقة الدراسية التي نظمتها الأرجنتين في بوينس أيرس مؤخرا. وكان لدى كثير من الدول إحساس بأن مجلس الأمن يقوم بوضع التشريعات بدلا منها، من خلال القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولكن يبدو أنها الآن تتفهم أهداف القرار بشكل أفضل، وتقوم بإصدار قوانين لضمان الامتثال لأحكام القرار.

وفرنسا مقتنعة بأن وقوع أسلحة الدمار الشامل أو وسائل إيصالها أو المواد المتعلقة بها في الأيدي الآثمة يشكل تهديدا خطيرا لجميع الدول. ونحن نسترعي الاهتمام بتلك المشكلة في جميع المحافل التي تتواجد فيها، داخل مجموعة الـ ٨، وداخل الاتحاد الأوروبي، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهنا اليوم في الجمعية العامة، التي قدمنا إليها مشروع القرار المتعلق بالإرهاب الإشعاعي والذي نأمل أن يُعتمد بتوافق الآراء.

وفي غضون أشهر قليلة، سيُناقش تحديد ولاية لجنة ١٥٤٠. واليوم نود أن نقول إن اللجنة ذات فائدة جمة، وهي تكتسب الآن فهما كاملا لأنظمة الرقابة على المنشآت والمواد الحساسة في شتى أنحاء العالم، ذلك الفهم الذي لا نظير له في محافل نزع السلاح. وعلينا أن نستخدم هذه المعارف في سبيل توجيه جهودنا بشكل أفضل. وفي مقدورنا، بطبيعة الحال، مواصلة طلب التقارير، ولكن الاستخدام الأفضل لقاعدة البيانات الموجودة قد يكون أكثر فعالية بغية تحديد أولويات العمل، والمواءمة بين طلبات المساعدة والعروض المقدمة للمساعدة، وتحديد الاستجابات الذكية استجابة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي يمكن ملاحظتها مثل المعلومات التي استخلصناها من مطالعة التقارير المقدمة من الهند وجنوب أفريقيا.

وكما ذكرت من قبل، فلكي تكون مكافحة الانتشار فعالة، فإنها تقتضي من جميع الدول أن تتحمل مسؤولياتها في هذا المجال وأن تدرك المنافع التي يمكن أن تعود عليها. وفي اعتقادي أن اللجنة يمكنها أن تقدم المساعدة في هذا الصدد عن طريق تحديد احتياجات المناطق والشراكات، والنماذج واستخلاص النتائج من أجل تحقيق تقدم ملموس.

وقد اضطلعت عملية إنشاء مناطق خالية من أسلحة الدمار الشامل بدور رئيسي في تشكيل سياسات للأمن الإقليمي في بلدان الجنوب، كما يمكن لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية أن يعزز الأمن الدولي أيضا في المستقبل. ويوفر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يشجع التعاون بين الدول، الفرصة في هذا الاتجاه.

السيد وانغ غوانغيا (الصين) (تكلم بالصينية): يود وفد الصين أن يشكر السفير ميورال، والسفيرة لوي والسفير موتوك على ما قدمه كل منهم من إحاطة إعلامية عن أعمال اللجان الثلاث وبرنامج عملها للمرحلة القادمة. وإننا نلاحظ مع الارتياح، أن اللجان الثلاث قد أحرزت تقدما في أعمالها منذ الجلسة الأخيرة التي قدمت فيها إحاطات إعلامية.

لقد أجرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، استعراضا أوليا للتقرير الثالث لفريق الرصد، كما قام الفريق بجولة في البلدان المعنية.

وتعمل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب الآن على نحو كامل، ويتوافر لها جميع الموظفين، وقد زادت من تحسين كفاءتها وجودة أعمالها.

وزادت لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من تعزيز تعاونها مع المنظمات الدولية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشيد بالرؤساء الثلاثة لما اضطلعوا به من أعمال. كما أود أن أورد التعليقات التالية في ما يتعلق بتركيز عمل اللجان الثلاث في المرحلة المقبلة.

ينبغي للجنة ١٢٧٦ أن تزيد من جهودها لاختتام استعراض مبادئها التوجيهية وتعزيز تدابيرها للجزاءات وإجراءات عملها.

وينبغي أن تركز لجنة مكافحة الإرهاب على توفير توجيه سياسي شامل للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وتزيد جهودها من أجل القيام بالمهام الجديدة التي حددها القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

ولا بد أن تواصل لجنة ١٥٤٠ حث تلك الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها بعد على أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن. وتنظر الصين بنشاط في استضافة حلقة دراسية إقليمية بشأن المسائل المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وهي ترحب بمشاركة البلدان المهتمة ودعمها.

وأود أن أؤكد مرة أخرى، على أن اللجان الثلاث وأفرقة خبرائها ينبغي أن تحافظ على ما بينها من تعاضد وتنسيق وأن تعززهما وتواصل إيجاد علاقات تكميلية فيما بينها.

وما برحت عملية مكافحة الإرهاب بحزم بجميع أشكاله ومظاهره تشكل تحديا أساسيا للمجتمع الدولي. وتعد أعمال العنف من قبيل الهجمات بالقنابل التي جرت في بالي بإندونيسيا، والهجمات الإرهابية التي وقعت في لشيك بروسيا، بمثابة إنذار خطير آخر بأن الإرهابيين ما زالوا يعيثون فسادا ويتحدوننا على نحو صارخ.

وإننا نعرب عن عميق تعازينا لعائلات ضحايا هذه الهجمات. ويجب على مجلس الأمن، بوصفه الجهاز الذي يتحمل مسؤولية رئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، أن يكثف جهوده لاتخاذ تدابير ملموسة لمساعدة الدول الأعضاء على القضاء على هذه الآفة.

ونرحب ترحيبا حارا بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) الذي يدين التحريض على الأعمال الإرهابية، والذي اتخذه المجلس في جلسته المعقودة بتاريخ ١٤أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ويعد هذا القرار دليلا آخر على تصميم أعضاء مجلس الأمن على تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب.

وكما جاء في الوثيقة الختامية لاجتماع القمة وفي قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، فإن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين والإقليميين بغض النظر عن الدافع إليه، وأينما ارتكب وأيا كان مرتكبه، ولا بد أن يدان بأقوى العبارات.

إن الإرهابيين في تركستان الشرقية يقومون بأنشطة خرقاء في تشينجيانغ، بالصين، ويرتكبون جرائم عديدة ويتآمرون مع منظمات إرهابية أخرى مثل القاعدة والطالبان. وعليه، فإنهم لا يشكلون تهديداً إرهابياً للصين فحسب، بل ويعرضون السلام والاستقرار في المنطقة لخطر بالغ أيضاً.

ولا بد من الإشارة بصفة خاصة إلى أن منظمة تحرير تركستان الشرقية من بين المنظمات الإرهابية التي تدرجها الصين في القائمة. وقد أعلنت تلك المنظمة مؤخراً وبشكل سافر، من خلال شريط للفيديو بثته على شبكة الإنترنت، أنها ستخوض كفاحاً مسلحاً ضد الصين بكل الوسائل الممكنة. والرابط إلى شريط الفيديو هذا ما زال متاحاً على

موقع مركز معلومات تركستان الشرقية، وهي منظمة إرهابية أخرى تدرجها الصين في القائمة.

وهذا التحريض الإرهابي السافر يبين مرة أخرى أن منظمة تحرير تركستان الشرقية وجماعات أخرى في تركستان الشرقية ما هي إلا منظمات إرهابية شديدة العنف. وإذ تهدد جماعات تركستان صراحة بالعنف الإرهابي، فإن الصين تأمل وتحث كل البلدان، وبالأخص التي يوجد وينشط فيها إرهابيون من تركستان الشرقية، على توخي مزيد من اليقظة والوفاء بالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، باتخاذ الإجراءات اللازمة ضد منظمة تحرير تركستان الشرقية وأعضائها والمنظمات الإرهابية الأخرى في شرق تركستان، وقمع أنشطتها الإرهابية بشكل صارم وتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وأكرر أنه، وفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ستواصل الصين تعزيز تعاونها مع المجتمع الدولي ولن تألو جهداً في مكافحة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره، إسهاماً منها في تحقيق السلم والأمن العالميين.

السيد باها (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): مرة أخرى، نرحب بهذه الفرصة للاستماع إلى إحاطة إعلامية مشتركة أخرى من رؤساء لجان مجلس الأمن الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب. وأهنئ السفراء لوي وميورال وموتوك، وأثني على أفرقتهم من الخبراء المستقلين الذين يساعدون لجانهم في تنفيذ ولاياتهم. وكرئيس للفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، وسعياً لتحقيق أهداف الفريق، فإنني أعتمد كثيراً على خبرات اللجان الثلاث تلك.

إن الاعتداءات الإرهابية المستمرة على مستوى العالم تذكرنا بصورة قاتمة بالحاجة إلى أن يتوخى المجتمع الدولي اليقظة وأن يواصل تعزيز الجهود العالمية ضد الإرهاب. واتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بالإجماع من جانب رؤساء الدول أو الحكومات خلال اجتماع مجلس الأمن على مستوى القمة في الشهر الماضي لهو دليل على الالتزام الجماعي القوي لحكوماتنا بمكافحة الإرهاب.

وزيادة التعاون وتبادل المعلومات بين اللجان الثلاث على الصعيدين الرسمي وغير الرسمي وعلى مستوى الخبراء قد ثبت أنه أمر مفيد وفعال للغاية. وزيادة التفاعل والتعاون بين تلك اللجان والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية يحقق فوائد أخرى لصالح جهود مكافحة الإرهاب عالمياً. والتساوق الناجم عن هذا التفاعل والتعاون سيعظم نتائج الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب، فضلاً عن تنسيق الجهود تجنباً للازدواج. وعليه، يود وفدي أن يشجع الجهود الجارية للجان الثلاث نحو تحقيق تلك الغاية.

لقد حدد الأمين العام عناصر استراتيجية مكافحة الإرهاب التي من شأنها النهوض باستجابة شاملة ومنسقة ومتسقة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب. والوفاء بشكل تعاوني ومنسق بولايات اللجان الثلاث سيسهم إسهاماً كبيراً في تحقيق استراتيجية دولية شاملة لمكافحة الإرهاب. ونتطلع إلى إبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي خلال هذا العام.

ويؤيد وفدي الأنشطة الجديدة التي تضطلع بها لجنة جزاءات القاعدة والطالبان بقيادة السفير ميورال بغية تحسين تنفيذ تدابير الجزاءات التي أذن بها القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). ونرحب بالتعاون المتزايد مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ونشجع اللجنة على الاستفادة من عمل الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية ذات الصلة، مثل المنظمة الدولية للطيران المدني، وفرقة العمل للإجراءات المالية المعنية بغسل الأموال، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة

والمخدرات. ونتطلع إلى استمرار التعاون المعزز مع المنظمات الإقليمية، وخاصة في المنطقة الآسيوية.

ونؤيد زيارات الرؤساء إلى الدول الأعضاء تأييداً تاماً، خاصة حيثما توجد شواغل بشأن القدرة والحاجة إلى مساعدة تقنية. ونعتقد أن هذه الزيارات التي يقوم بها الرؤساء توفر قوة دفع سياسية لتلك البلدان لمعالجة الصعوبات التي تواجهها في تنفيذ إجراءات الجزاءات وتحديد احتياجاتها من المساعدة. ونظراً لأن لجنة ١٢٦٧ ليس من ولايتها أن تتناول احتياجات الدول من المساعدة التقنية في تنفيذ نظام الجزاءات بشكل مباشر، فإن التعاون مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٥٤٠ مهم للغاية وينبغي مواصلة تعزيزه.

والآن، وقد زودت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بكامل احتياجاتها من الموظفين وبدأت عملها على نحو تام، فإن لجنة مكافحة الإرهاب، بقيادة السفيرة لوي، سيكون لديها الآن مديرية تنفيذية تعمل على نحو تام لدعم أنشطة اللجنة، وبالأخص فيما يتعلق بالدراسة الكاملة لردود الدول الأعضاء على رسائل رئيس اللجنة. ونتوقع تحديداً أدق لمجالات المساعدة التقنية حتى يتسنى تقديم المساعدة الفعلية من جانب البلدان والمؤسسات الملائمة.

ونرحب بتعيين خبير حقوق الإنسان في المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ونرى أن هذا سيمكن تلك اللجنة– فضلاً عن اللجنتين الأخريين لمكافحة الإرهاب، بالنظر إلى التعاون المعزز بين اللجان الثلاث– من الوفاء بشكل أفضل بالوظيفة الإضافية المناطة بها بموجب القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) لرصد اتساق جهود الدول ضد الإرهاب مع حقوق الإنسان الدولية ومع المعايير الإنسانية.

ونرحب أيضاً بجهود لجنة مكافحة الإرهاب لمواصلة الاتصالات والتنسيق مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. والمناقشة المواضيعية لمجلس الأمن هذا الشهر، التي ترأسها وزير خارجية رومانيا، قد أثبتت أن المنظمات الإقليمية مورد نفيس في الكفاح العالمي ضد الإرهاب، باعتبارها مصدراً لأفضل الممارسات وللمساعدة التقنية.

ووفدي يهنئ لجنة ١٥٤٠، بقيادة السفير مويوك، لانتهائها من دراسة ١٢١ من التقارير الوطنية الأولى التي قدمتها الدول الأعضاء حتى الآن. ونود أن نشيد بالإسهام القيم لفريق الخبراء المستقلين التابع للجنة في دراسة تلك التقارير.

ونرى أن أنشطة الاتصال التي تقوم بها اللجنة حيوية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لأنها توفر معلومات عن الكيفية التي يمكن للدول بها أن تنفذ الالتزامات بموجب ذلك القرار. ونشجع أيضاً الدول المتبقية التي لم تقدم تقاريرها الوطنية الأولى بعد على أن تشارك في أنشطة الاتصال للجنة التماساً للتوجيه المفيد بشأن كيفية إعداد تقاريرها. وكما أشار السفير موتوك، فهذه التقارير وإن لم تكن غاية في حد ذاتها، إلا أنها تمثل أفضل أدوات متاحة لتمكين اللجنة من تقييم حالة تنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتحديد الفجوات في القدرات. وهذه المعلومات ستكون الأساس لتبادل التجارب والخبرات بين البلدان بغية زيادة القدرة العالمية على الحيلولة دون استخدام أسلحة الدمار الشامل في أغراض إرهابية.

وعقد الحلقات الدراسية الإقليمية لدعم عملية التنفيذ نشاط مفيد من أنشطة الاتصال. وفي هذا الصدد، فإن الحلقة الدراسية الإقليمية الناجحة لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي المعقودة في بيونس أيريس قد أثبتت قيمة هذا التبادل الإقليمي للخبرات في تنفيذ القرار وإعداد التقارير الوطنية. ووفدي يؤيد خطة الصين لاستضافة حلقة دراسية مماثلة في المنطقة الآسيوية، كما أعلن وفد ذلك البلد في

اللجنة الأولى للجمعية العامة. فكل تلك الأنشطة تسهم في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب.

السيد كيتاوكا (اليابان) (تكلم بالانكليزية): بداية، أود أن أحيي الرؤساء الثلاثة، وأن أعرب عن امتناني لهم على إحاطاتهم الإعلامية.

منذ آخر جلسة علنية لنا في ٢٠ تموز/يوليه (S/PV.5229)، لم نأخذ أي قسط من الراحة من أعمال الإرهاب، التي باتت تُرتَكب الواحد تلو الآخر، في مصر والعراق وتركيا وسري لانكا وبالي، بإندونيسيا.

ويود وفد بلدي أن يعرب عن تعازيه الصادقة للضحايا ولأسرهم ويحدوه الأمل في الشفاء العاجل للذين عانوا من الإصابة بجروح في تلك الهجمات. ويجب ألا يتم التسامح أبدا مع الإرهاب، وحكومتي تدين بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

وباعتماد نتائج القمة العالمية لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠)، ناقشت الدول الأعضاء ساعات طويلة التدابير المقرر أن تتخذها الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وبالرغم من أن تلك المفاوضات كانت صعبة، فإنه يجري إتباعها الآن بمفاوضات بشأن مشروع الاتفاقية الشاملة لمكافحة الإرهاب بأمل التوصل إلى اتفاق. ونؤمن بأن من الأساسي أن يستمر مجلس الأمن أيضا في تطوير سياسة فعالة لمكافحة الإرهاب عن طريق تعميق التعاون فيما بين اللجان ذات الصلة بمكافحة الإرهاب.

وهناك ثلاث نقاط أود أن أركز عليها اليوم قد تساعد على ضمان المزيد من الفعالية في عمل اللجان الثلاث.

أولا، وكما أكدت في مناسبة الإحاطات الإعلامية الأخيرة، لا يوجد مجال للشك في أهمية اتخاذ تدابير وقائية لمكافحة الإرهاب. ومن ذلك المنظور، يجدر بالذكر أن قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥) الذي اتخذ في ٢٩ تموز/يوليه يحث بقوة جميع الدول الأعضاء على تنفيذ التوصيات الأربعين لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن غسل الأموال والتوصيات الخاصة التسع لفرقة العمل بشأن تمويل الإرهاب. وعلى أساس القرار ١٦١٧(٢٠٠٥)، نشهد أيضا إحراز التقدم في التعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول) ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان، مع موافقة الجمعية العامة لإنتربول مؤخرا على هذه المسألة. وبالتالي نتوقع انه يمكن زيادة استخدام المعلومات التي تجمعها إنتربول بغية منع الأنشطة الإرهابية. وإضافة إلى ذلك، فان القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) يشجع على إجراء المزيد من التحسين في القائمة الموحدة للجنة الجزاءات. وبالتالي فإن من الحيوي ضمان استخدام تلك القائمة بشكل فعال داخل كل دولة عضو. كما أننا نجد أنه مما يحظى بأهمية كبيرة أن قرار مجلس الأمن ١٦٢٤(٢٠٠٥) الرامي إلى منع التحريض على الأعمال الإرهابية – وهو مجال لم تتم تغطيته في السابق – اتخذه القادة في مؤتمر قمة مجلس الأمن الذي عقد في الشهر الماضي.

ثانيا، بغية بناء قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب، من الجوهري تسريع الجهود الرامية إلى تعزيز دور لجنة مكافحة الإرهاب. ويلزمنا أن نجد سبلا لتيسير تقديم المساعدة التقنية التي تطلبها الدول الأعضاء من خلال لجنة مكافحة الإرهاب لبناء قدرات هذه الدول على مكافحة الإرهاب. وفي الوقت الحاضر، تعمل لجنة مكافحة الإرهاب، بتقييم المديرية التنفيذية للجنة، على تحديد احتياجات الدول الأعضاء من المساعدة التقنية، ونتوقع نقل المعلومات بشأن تلك الاحتياجات إلى مجتمع المانحين بطريقة منتظمة بغية كفالة تقديم المساعدة التقنية فعلا للدول التي تطلبها.

وعلى وجه الخصوص، نحن نؤمن بأنه يمكن تقديم المساعدة بشكل أكثر فعالية إذا تمكنت لجنة مكافحة

الإرهاب، بقدراتها على جمع المعلومات والتحليل، من تقديم معلومات إضافية بشأن أنواع المساعدة التي ينبغي أن يركز عليها المانحون في الحالات التي تقوم فيها الدول والمنظمات المانحة في الوقت الحاضر بتحديد الاحتياجات من خلال الجهود الانفرادية. وتود اليابان أن تجد لجنة مكافحة الإرهاب السبل والوسائل لجعل تحليل اللجنة أكثر وضوحا لمجتمع المانحين حتى يمكن زيادة توثيق التعاون بين المانحين والمتلقين وبالتالي يتم تعزيز تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي هذا الصدد، فان إنشاء هيكل للاتصال الوثيق بفريق العمل المعني بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية سيشكل خطوة فعالة. ونتوقع أيضا انه خلال الزيارات التي تتم للدول، سيتم تعزيز الاتصالات بالمنظمات الإقليمية وغيرها بالإضافة إلى الحكومات.

ثالثا، في لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بلغ فحص التقارير الوطنية مرحلته النهائية، ونحن نرحب بان بعض الدول الأعضاء تقدم التقارير الثانية. ونرى انه ينبغي للجنة أن تركز من هذه المرحلة فصاعدا على مسألة تقديم المساعدة التقنية. ومن المتوقع أن تنتهي فترة ولاية اللجنة في نهاية نيسان/ابريل العام المقبل، ولكن ما زال هناك العديد من المهام التي يتعين على اللجنة أن تنجزها. ومن الجوهري أن يكون لنا برنامج عمل كفؤ، مع وضع الوقت المحدود المتبقي نصب أعيننا.

ونحن بحاجة إلى إغناء أنشطة اللجان الثلاث، ومن ذلك المنطلق، بالإضافة إلى الخبراء الذين يعملون للجنة ١٥٤٠، نرحب بأن الخبراء والأعضاء الجدد لفريق الرصد التابع للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب يعملون الآن بكامل قوتهم، ونتطلع إلى أن يضطلعوا بدور نشط.

وستواصل حكومتي تقديم تعاونها الكامل لعمل اللجان الثلاث بحيث يتمكن مجلس الأمن من المزيد من تعزيز أنشطته في مكافحة الإرهاب.

السيد ماهيغا (جمهورية تترانيا المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة لسماع إحاطات إعلامية مشتركة بشأن أنشطة لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان ولجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٥٤٠. ونشيد باللجان الثلاث على تزويدنا بالمعلومات المستجدة كل ثلاثة أشهر بطريقة منسقة. ويمكننا هذا النهج من مواكبة الطابع المتغير لتهديد الإرهاب بينما يعزز الشفافية في عمل مجلس الأمن.

وكما ذكر في وقت سابق رئيس لجنة القاعدة وطالبان، السفير سيزار مايورال، فان مجلس الأمن اتخذ قرارا جديدا – هو القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) – الذي عولجت فيه شواغل مراعاة الأصول القانونية للدول الأعضاء. وفي رأينا، أن المجلس أدخل في القرار عناصر وثيقة الصلة جدا بالموضوع، مثل القائمة المرجعية، التي ستساعد بقدر كبير الدول الأعضاء في التحضيرات لإعداد تقاريرها للجنة.

وكان من دواعي ارتياحنا أن نتلقى تقرير الأمين العام عن زيارته الأخيرة لنيجيريا وتشاد – وهما دولتان مهمتان استراتيجيا في المنطقة دون الإقليمية لغرب أفريقيا. وإقامة الاتصالات بالدول الأعضاء أمر جوهري لأن تدرك اللجنة القيود الميدانية التشغيلية في تنفيذ الدول للقرارات، بدلا من تصور حالات التأخير وتفسيرها بوصفها إهاكا من عبء الإبلاغ.

وننوه بالعمل الجدير بالثناء الذي اضطلعت به رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، السيدة إلين مارغريته لوي، خلال الأشهر الثلاثة الماضية. ونشكرها على قيادتها في تيسير ملء

جميع الوظائف الشاغرة في المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وسيؤدي هذا إلى تعزيز قدرات اللجنة على استعراض التقارير التي تتلقاها من الدول الأعضاء والرد السريع على هذه التقارير.

وباتخاذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، ألقى مجلس الأمن بمسؤوليات إضافية على كاهل اللجنة. وما زالت بعض الدول الأعضاء تكافح من اجل الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ولكن هذا عمل هام ينبغي تنفيذه بتقديم المساعدة المناسبة لتلك الدول التي تطلب المساعدة. ونظرا لذلك، ينبغي تسريع وزيادة الجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء من خلال المزيد من التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

سيدي الرئيس، أود أن أشيد برئاستكم للجنة ١٥٤٠ وعلى تقريركم، الذي تطرق لمهمة اللجنة المتمثلة في فحص التقارير الوطنية والخطوات التي اتخذت لمعالجة مشكلة انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. وتشيد تترانيا بالمنجزات التي حققتها اللجنة خلال الأشهر الثلاثة الماضية، وبخاصة في التنفيذ الناجح لدراسة التقارير الأولى التي قدمتها الدول الأعضاء، ونأمل أن تقدم الدول الأعضاء الـ ٦٧ المتبقية تقاريرها في الوقت المناسب.

وتعلق تترانيا أهمية كبيرة على أنشطة اللجنة وتدرك مزايا جهودها لمد يد المساعدة، بما في ذلك تشجيع الدول الأعضاء، فرادى أو عن طريق الحلقات الدراسية الإقليمية على السواء، على إعداد تقاريرها وتقديمها في الوقت المناسب.

وتشيد تترانيا أيضا باللجنة على تيسير التعاون المكثف مع المنظمات الدولية المستعدة لتقديم المساعدة التقنية الضرورية للدول الأعضاء. ونود أن نهنئ الأرجنتين والمملكة المتحدة على تنظيم أول حلقة دراسية إقليمية لمد يد المساعدة لبلدان أمريكا اللاتينية، ونتطلع إلى عقد حلقة دراسية ذات طبيعة مماثلة في العام المقبل في الصين للبلدان الآسيوية.

وقبل أن اختتم اسمحوا لي أن أدلي بملاحظة عامة. إن الهجمات الإرهابية المستمرة في جميع أنحاء العالم والطبيعة المتغيرة للتهديدات الإرهابية تجعل من الحتمي أن تزيد اللجان الثلاث التعاون فيما بينها في تشاطر المعلومات والحوار مع الدول الأعضاء، لا سيما بشأن التقارير المتأخرة أو غير المقدمة وبشأن تنفيذ كل قرارات مجلس الأمن.

ومن الأهمية بمكان أيضا أن نضع استراتيجياتنا المنسقة لمكافحة الإرهاب في سياق مجمل الجهود الوطنية والإقليمية والدولية الأوسع لمكافحة الإرهاب التي يقودها مجلس الأمن. وبيان مدريد الجوهري للأمين العام عن مكافحة الإرهاب الدولي في العام الماضي يعد مرجعا مفيدا في ذلك المسعى.

السيد رغاشيف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): اسمحوا لي أن أعرب عن امتناننا لكم، السيد الرئيس، على تنظيم جلسة اليوم. وأتقدم بالشكر الجزيل أيضا إلى السفير ميورال والسفيرة لوي والسفير موتوك على الإحاطات الإعلامية الشاملة التي قدموها عن أنشطة اللجان التي يترأسونها، والتي تشكل مهامها جزءا من حملتنا ضد الإرهاب. هذه هي جلسة مجلس الأمن الثالثة التي تعقد بهذه الصيغة. وإننا ندعم هذا النهج الذي يتطابق مع تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين الهيئات الفرعية للمجلس ويمكّن المجلس من أن يضطلع بمهامه بفعالية أكبر في المجال الأساسي، مجال مكافحة الإرهاب.

لقد أكد اجتماع قمة الجمعية العامة لعام ٢٠٠٥ مرة أخرى أن المجتمع الدولي يعول على الأمم المتحدة في تصميم نظام موثوق به لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك وضع

تدابير وقائية ضد التهديد العالمي ذاك. وقد تجلى ذلك في المشاركة النشيطة للدول الأعضاء في الاحتفال بفتح باب التوقيع على الاتفاقية الدولية الجديدة لقمع أعمال الإرهاب النووي، التي انبثقت من مبادرة من الاتحاد الروسي.

والخطوة الهامة الأخرى في ذلك السياق تمثلت في اعتماد مجلس الأمن للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، الذي حدد، للمرة الأولى، الأحكام الخاصة بتجريم التحريض على الإرهاب، وتعزيز الحوار بين الحضارات والأديان في سياق كفالة الأمن الدولي.

ولقد رحبنا بالعمل الدقيق المضطلع به لتحقيق الاتفاق على أحكام مكافحة الإرهاب في الوثيقة الختامية لاجتماع قمة عام ٢٠٠٥، على الرغم من عجزنا عن تحقيق توافق عام في الآراء أثناء المناقشة التي أجريت. لكن النقاش ساعد في تضييق الفجوة بين مواقف الدول حيال جوانب رئيسية من أنشطة مكافحة الإرهاب وعزز التفاهم المتبادل في مجال إيجاد حلول للمشاكل المتبقية في جدول أعمال الأمم المتحدة الخاص بمكافحة الإرهاب.

ويحدونا الأمل أن تتقبل الدول وتدعم النداء الذي وجهه اجتماع القمة لعام ٢٠٠٥ بأن تبذل قصارى جهدها لتنسيق العمل بشأن اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي والموافقة عليها أثناء الدورة الستين للجمعية العامة. وإن الزخم الإيجابي العام المحرز في الأشهر الأخيرة في ما يتعلق بمكافحة الإرهاب يمنحنا الأمل في أن تتكلل تلك المهمة بالنجاح.

ويؤيد الاتحاد الروسي البناء على الأنشطة التي وافق عليها مجلس الأمن في جميع مجالات النضال ضد الإرهاب الرئيسية، وتعزيز قدرته من خلال الهيئات الفرعية ذات الصلة.

وفي ما يتصل بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المتعلقة بالقاعدة والطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، فإننا نواصل إيلاء اهتمام أكبر لأنشطتها، آخذين في الاعتبار التهديد الكبير الذي تفرضه على السلام والأمن شبكة القاعدة والطالبان والمتواطئين معهما الإرهابية. وفي ذلك الصدد، ندعم جهود اللجنة لتكثيف الحوار مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لتعزيز نظام الجزاءات، تمشيا مع أحكام قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥).

ونرحب بجهود اللجنة لتحسين القائمة الموحدة للجزاءات وتكييفها مع الظروف القائمة. ونقدر أيضا العمل الفعال الذي اضطلع به فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، الذي ضاعف من اتصالاته الوثيقة جدا مع أفرقة خبراء اللجان الأخرى.

وفي ما يتعلق بعمل لجنة مكافحة الإرهاب، نلاحظ مع الشعور بالارتياح بشكل خاص إكمال الهيكل التنظيمي وتعيين الموظفين في المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، مما يمكّننا من تكثيف أنشطة اللجنة في كل المجالات الأساسية من ولايتها.

ونرحب بالهدف المحدد في برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب والمتعلق بدراسة مسألة تأخر الدول في تقديم تقاريرها وبكفالة استعراض الخبراء للتقارير. ونؤيد الجهود المبذولة لتطوير ممارسة القيام بزيارات إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق الحوار بين لجنة مكافحة الإرهاب والدول بشأن نتائج الزيارات الميدانية تلك. ويؤيد الاتحاد الروسي جهود اللجنة المستمرة لتكثيف التعاون مع المنظمات الإقليمية، أولا وقبل كل شيء، في تيسير تقديم المساعدة للدول حتى تتمكن من الوفاء بالتزاماتها النابعة من تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وأيضا لتعزيز قدرة تلك المنظمات

على مكافحة الإرهاب. وينبغي أن يمثل ذلك عنصرا هاما للاستراتيجية المنسقة العامة لتطوير تعاون اللجنة مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. واليوم، إذ تبدأ المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في النظر في كامل طيف مهامها، فإننا نرى فرصا جديدة لتطوير ذلك الحوار. وفي ذلك الصدد، نوافق على ضرورة البدء بالأعمال التحضيرية لاجتماع إقليمي منسق جديد للجنة مكافحة الإرهاب.

ونود على وجه الخصوص أن نبين أهمية العمل الذي بدأته اللجنة وفقا لأحكام قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، بشأن محاربة التحريض على الإرهاب. ونعتقد أنه يجب على اللجنة، كجزء من مهامها الواردة في ذلك القرار، أن تستخدم كل قدرتها والوسائل والموارد المتاحة لها في العمل مع الدول – بما في ذلك عن طريق الرسائل والزيارات والاتصالات مع المنظمات الدولية والإقليمية – لوضع الموانع الضرورية لوقف انتشار إيديولوجية الإرهاب. وفي ذلك الصدد، يجب علينا أن نأخذ في الاعتبار لا نص القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) فحسب، وإنما أيضا روحه.

ويشاطر الوفد الروسي التقييم الإيجابي لزخم عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونعتقد أن المهمة الكبيرة الآن تتمثل في إنهاء التحليل الدقيق للتقارير الوطنية والردود على الأسئلة الإضافية للجنة، ومعالجة البيانات المستلمة، وتحديد مواطن الضعف في نظم التدابير الوطنية، بغية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، والقيام، فيما يتصل بذلك، بتطوير الإجراءات الضرورية لتقديم المساعدة الهامة لمن قد يحتاجون إليها.

وإننا مقتنعون بأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ينبغي أن لا يكون عملا ينفذ مرة واحدة فقط، أو لمجرد تطبيق ممارسة الخضوع للمساءلة. فالمهمة الرئيسية تكمن في استخدام قرار مجلس الأمن ذاك لتعزيز فعالية عملية تحسين جهود منع الانتشار التي تضطلع بها الدول الأعضاء، بما في ذلك في ما يتصل بالكفاح ضد الإرهاب. وسيتطلب هذا العمل وقتا وجهدا كبيرين. وبالنظر إلى نطاق المهام المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والوقت المحدود المتبقي على انتهاء ولاية اللجنة، نعتقد أن الأمر الملح هو حل مسألة ما إذا كان تمديد سلطات اللجنة لمدة عامين بعد نيسان/أبريل ٢٠٠٦ سيتم أم لا.

وكان من الممكن أن نتخذ قرارا بهذا الشأن في مجلس الأمن قبل نهاية الفترة الحالية لعمل اللجنة.

السيدة ويلسون (الولايات المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): نتقدم بالشكر إليكم، سيدي الرئيس، وإلى رؤساء اللجان الآخرين على تقاريركم هذا الصباح، وكذلك على جهودكم الحثيثة في قيادة اللجان التي تقدم تقاريرها اليوم.

ويسعد الولايات المتحدة أن كل اللجان الثلاث تتناول مسائل حاسمة، من بينها على سبيل المثال تحسين الأداء في مجال الإبلاغ. ولن تنجح الجهود التي نبذلها في اللجان لمكافحة الإرهاب إلا من خلال تحقيق الحد الأقصى من الإنجاز الجماعي للأهداف المشتركة وتقليل الازدواجية في العمل إلى الحد الأدنى، وهذا أمر شدد عليه متكلمون آخرون في هذه المناقشة صباح اليوم.

إن الخبراء الذين يقدمون المشورة إلى اللجان الثلاث يؤدون دورا هاما في تنسيق الجهود، ونحثهم أيضا على التعاون بشكل أوثق. وكما أكدتم في تقريركم بصفتكم رئيسا للجنة، سيدي الرئيس، فإن الإبلاغ جانب هام من جوانب جهود مكافحة الإرهاب. ونلاحظ أن دولا عديدة لم تنفذ حتى الآن التزامها بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

والمتمثل في تقديم تلك التقارير، ونحثها على تقديمها بدون تأخير. فلا يمكن تحقيق أهداف هذه القرارات إلا من خلال المشاركة التامة والشفافة من جميع الدول الأعضاء.

وتلاحظ الولايات المتحدة بارتياح أن الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تعمل بشكل كامل ونتوقع منها أن تساعد اللجنة على تحسين أدائها بدرجة كبيرة. إن تركيز اللجنة على العمل مع المنظمات الإقليمية أمر هام. فيمكن لهذه المنظمات أن تؤدي دورا في مساعدة الدول على تنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي مجال المساعدة التقنية، يجب أن تستكمل اللجنة جهود المنظمات الدولية والمنظمات الأخرى، وكذلك الدول المانحة، وينبغي للجنة أن تواصل العمل على وضع أفضل الممارسات في المجالات التي يشملها القرار. وينبغي للجنة، ضمن أمور أخرى، أن تصدق على أنشطة فرقة العمل للإجراءات المالية في مجال تمويل الإرهاب.

ويسعدنا أيضا أن اللجنة تتوقع إنهاء التقارير المتراكمة من الدول قبل نهاية العام. ويجب ألا يصبح تقديم التقارير ممارسة تتسم بالاستدامة الذاتية ونأمل أن تدرس اللجنة بعناية كيفية الاستخدام الفعال للمعلومات المستقاة من تقارير الدول.

وبالنسبة إلى لجنة ١٢٦٧، تلاحظ الولايات المتحدة أن القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) يساعدنا كثيرا في الحرب على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وأسامة بن لادن، وذلك من خلال تحديد مصطلح ”على صلة بهم“، وهو بالتالي يقدم توضيحا إضافيا لهوية من يخضعون للجزاءات. وبالتوضيحات المقدمة للقرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، ينبغي للجنة أن تواصل حث الدول الأعضاء على تقديم الأسماء لإدراجها في القوائم. ويشجعنا الحوار الاستباقي والشامل الذي تجريه اللجنة مع الدول الأعضاء، ونأمل أن يفضي هذا الجهد إلى تنفيذ أفضل للجزاءات. والخطوة الأخرى نحو هذه الغاية هي العمل الذي تقوم به اللجنة مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية ذات الصلة مثل منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية. ونشيد بجهود الاتصالات هذه. وتؤيد الولايات المتحدة بشدة الدعوة الواردة في القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) إلى الدول الأعضاء لتنفيذ توصيات فرقة العمل للإجراءات المالية بشأن تبييض الأموال والتوصيات الخاصة التسع بشأن تمويل الإرهاب.

وبالنسبة إلى عمل لجنة ١٥٤٠، يسعدنا أن اللجنة وفريق خبرائها قد استكملا استعراض ١٢١ تقريرا وطنيا. وهذه خطوة أولى هامة في مراقبة تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولكننا قلقون لأن حوالي ٧٠ دولة عضوا لم تقدم تقاريرها إلى اللجنة حتى الآن، ونكرر دعوتنا إلى تلك الدول لتقدم تقاريرها في أقرب وقت ممكن.

وتؤدي لجنة ١٥٤٠ دورا رئيسيا في إطلاع الدول الأعضاء على السبل الفعالة والمؤثرة لتنفيذ القرار، والولايات المتحدة مستعدة للعمل مع اللجنة، والمانحين المحتملين والمتلقين المهتمين، من أجل تلبية احتياجات الدول، على أساس ثنائي، للمساعدة التقنية في تنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتتطلع الولايات المتحدة إلى المناقشات المقبلة بشأن التجديد المحتمل لولاية لجنة ١٥٤٠.

السيد بعلي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): لقد أصبح تقليدا للسفراء مايورال ولوي وموتوك أن يخاطبوا مجلس الأمن في نفس الجلسة حتى يطلعوه على الأنشطة والجهود التي يقومون بها بصفتهم رؤساء للجانهم. وأود أن أشكرهم وأهنئهم على إحاطاتهم الإعلامية الممتازة. وأتفق مع السفير مايورال على أن القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) قد وفر قدرا من الوضوح، خاصة فيما يتعلق بفكرة ”على صلة

بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان"، وتقدير الدور الذي ستؤديه منظمة الطيران المدني والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية في تنفيذ الجزاءات، خاصة فيما يتعلق بوثائق السفر.

إننا نرحب بهذا القرار، الذي جدد ولاية فريق المراقبة. وهذا تقدير لجهود الفريق ومهنية أعضائه. ونهنئ السيد ريتشارد باريت وفريق المراقبة، وكذلك أعضاء الأمانة العامة، على المساعدة التي ما فتئوا يقدمونها إلى اللجنة. ونرحب أيضا بالمناقشة المتعمقة التي أجرتها اللجنة للتقرير الثالث المقدم من فريق المراقبة وموافقتها على توصيات معينة ضمن ولايتها. ونشجع اللجنة والفريق المراقب على الاستمرار في القيام بالزيارات للتحقق من تنفيذ الجزاءات، وبذلك يستجيبان لشواغل الدول في هذا الصدد ويعززان الحوار مع الدول الأعضاء على الصعيد السياسي. والزيارة التي قام بها مؤخرا رئيس اللجنة إلى بلدان أفريقية معينة كانت مثمرة، ونشجعه على الاستمرار في متابعة نتائج هذه الزيارات، خاصة فيما يتعلق بتعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان الأفريقية.

ونؤيد الأنشطة التي ستقوم بها اللجنة في المستقبل، خاصة الحاجة إلى حوار مكثف مع الدول الأعضاء وإلى تعاون وثيق بين اللجان المشاركة في الحملة على الإرهاب.

ويؤيد وفدي برنامج العمل السابع عشر للجنة مكافحة الإرهاب ويرحب أيضا بمباشرة إدارتها التنفيذية الآن لأعمالها. ونحن مقتنعون بأن هذا الإنجاز سيفيد الدول الأعضاء كثيرا. ومباشرة الإدارة لأعمالها تتجلى أيضا في تسريع التعامل مع التقارير المقدمة من الدول الأعضاء.

وبالنسبة إلى الزيارات، ألاحظ بارتياح أنه بدأ الالتفات إلى المناشدة التي كنت وجهتها قبل بضعة أشهر. وبناء عليه ستزور الإدارة التنفيذية قريبا ثلاث دولا أعضاء في مجلس الأمن، بما فيها الجزائر. وأود أن أرى أعضاء آخرين في المجلس يتطوعون باستضافة زيارات للإدارة التنفيذية، خاصة في ضوء القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بشأن التحريض على الإرهاب. ولقد كُلفت لجنة مكافحة الإرهاب بضمان متابعة تنفيذ ذلك القرار.

ونتفق مع السفير لوي في آرائه بشأن المجالات ذات الأولوية في أنشطة لجنة مكافحة الإرهاب، سواء من حيث مشاركة المنظمات الإقليمية في مكافحة الإرهاب، أو الحوار ذي التوجه العملي الذي يركز على النتائج مع المانحين المحتملين، أو القيام بزيارات إلى البلدان التماسا لموافقتها أو لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وأخيرا، أود أن أكرر أن بلدي يدين جميع أعمال الإرهاب، ونود أن نشكر السفير جافير روبيريس وأعضاء المديرية التنفيذية، فضلا عن أعضاء الأمانة العامة، على مساعدتهم القيمة في أعمال اللجنة.

أما فيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، فأود أن أشكركم يا سيدي، بوصفكم رئيسا لتلك اللجنة، على التقرير الممتاز، وأن أثني من خلالكم على اللجنة وفريق الخبراء لما يضطلعان به من جهود جديرة بالإشادة. ومنذ اتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، أحرز المجتمع الدولي تقدما هاما في مواجهة التهديد المتأصل في اقتناء جهات فاعلة من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل. ويظهر هذا التقدم في العدد الكبير من التقارير الوطنية المقدمة من الدول الأعضاء عملا بالتزاماتها المقررة بموجب الفقرة ٤ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الأمر الذي يمثل بلا شك استجابة جماعية ترمي إلى حمايتنا من انتشار تلك الأسلحة.

وفي هذا الصدد، يعرب وفدي عن ترحيبه بتقديم ١٢٤ دولة لتقريرها الوطني، بل ولتقريرين، في ظل أوضاع

كثيرا ما تكون عصيبة نظرا للقيود الزمنية التي تفرضها أحكام القرار وتنوع المواضيع التي يتناولها وتعقيدها. وينبغي أن نراعي هذه القيود عند النظر في ما يديه عدد من الدول، خاصة في أفريقيا، من إبطاء في إعداد تقاريرها الوطنية.

وفي هذا الصدد، ينبغي أن توجه لجنة القرار ١٥٤٠ جزءا كبيرا من برنامج عملها للنظر في إمكانية مد يد المساعدة للدول التي قد تطلبها. ومن هذا المنطلق، نرى أن الدول ستجد ما يخفف كثيرا من مصاعبها من خلال الاتصال المباشر الذي تعتزم اللجنة إجراءه معها، وفي عقد الاجتماعات الإقليمية وما شابهها. ونود في هذا الصدد أن نثني على عقد حلقتين دراسيتين مؤخرا، إحداهما في الأرجنتين والأخرى في أوغندا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تحقيقا للاستفادة المثلى بوقتنا، لن أدعو فرادى المتكلمين لشغل مقاعدهم إلى الطاولة وأدعوهم إلى العودة إلى مقاعدهم إلى جانب القاعة. وعندما يدلي أحد المتكلمين ببيانه، سوف يتولى موظف المؤتمرات إجلاس المتكلم التالي في القائمة إلى الطاولة.

وأود أن أكرر أيضا دعوتي السابقة إلى الاقتصار في المداخلات الشفوية على مدة أقصاها خمس دقائق.

وأشكركم مقدما على ما تبدونه من التفهم والتعاون.

المتكلم التالي المدرج في قائمتي هو ممثل ساموا، وأعطيه الكلمة.

السيد إليسايا (ساموا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أخاطب مجلس الأمن باسم الدول الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ التي لها بعثات دائمة في نيويورك، وهي على وجه التحديد أستراليا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، وتونغا، وتوفالو، وجزر سليمان، وجمهورية جزر مارشال، وفيجي، وفانواتو، وناورو، ونيوزيلندا، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وبلدي أنا، ساموا.

وأود في البداية أن أعرب عن إدانتنا القاطعة للتفجيرات الإرهابية الأخيرة التي وقعت في بالي ونقدم تعازينا ومواساتنا لحكومة إندونيسيا ولأسر وأصدقاء جميع من قتلوا أو أصيبوا في تلك الهجمات.

إن تفجيرات بالي تمثل تذكرة جديدة وصارخة على أن الإرهاب الدولي ما زال يشكل تهديدا أساسيا لسلامة واستقرار المجتمع الدولي، تهديدا لا بد من قهره باستجابة دولية جماعية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر سفراء الأرجنتين والدانمرك ولأشكركم أنتم يا سيدي الرئيس على إحاطات اليوم الإعلامية. ونعرب عن ترحيبنا باختيار اللجان أن تنسق بين إحاطاتها الإعلامية ونرجو أن يستمر هذا النهج.

وقد التزم قادة منطقة المحيط الهادئ في إعلان ناسونيني الذي أصدروه في عام ٢٠٠٢ بالوفاء بالالتزامات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ولا تزال منطقتنا ملتزمة التزاما كاملا بالحملة الدولية لمناهضة الإرهاب.

ويتضافر أعضاؤنا في العمل مع المنظمات والجهات المانحة الإقليمية بشأن مجموعة واسعة من المبادرات لتعزيز قدراتنا الفردية والمشتركة على مكافحة الإرهاب؛ وتعزيز هياكلنا الأساسية الخاصة بالتجارة والنقل وأمن الحدود في مواجهة الهجمات المحتملة أو الاستغلال من قِبل الجماعات الإرهابية. وقد أحرزنا شيئا من التقدم المشجع.

غير أن من المهم أن نذكّر أعضاء المجلس ببعض التحديات التي تواجهها منطقة المحيط الهادئ في الامتثال للحشد من الشروط الجديدة التي استحدثها مجلس الأمن، ولا سيما منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

أولا، أود أن أشدد على أن غالبية الأعضاء في مجموعة منتدى جزر المحيط الهادئ هي دول جزرية صغيرة نامية ذات موارد محدودة وأولويات كثيرة ملحة. وينتج عن وفائها بالتزاماتها في مكافحة الإرهاب تحويل للموارد المالية والموارد الأخرى الشحيحة التي يمكن بغير ذلك أن تستخدم لأغراض التنمية وتحدياتها، من قبيل جهود استئصال الفقر، والحرب على فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، في جملة أمور أخرى.

ويتمثل تحد آخر في مجرد حجم معايير مكافحة الإرهاب وعدم الانتشار الدولية الجديدة التي أدخلت منذ ١١ أيلول/سبتمبر. ومن الصعب بما فيه الكفاية البقاء على علم بالمعايير الجديدة. ولكن ما هو أصعب من ذلك للكثيرين منا هو الوفاء بشروط للإبلاغ كثيرا ما تكون مرهقة. وفي أحيان كثيرة تفرض معايير جديدة بقليل جدا من التشاور أو إتاحة الفرص لنا لإبداء الرأي. ونتيجة لذلك، نادرا ما تعكس أو تراعي التحديات التي يواجهها الكثيرون منا في تنفيذها. ويشكل هذا، لكي أكون صريحا، مصدر إحباط لكثير من بلدان منتدى جزر المحيط الهادئ.

وترى حكوماتنا بقوة أن من المهم للبلدان الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ أن تتمكن من تبادل الآراء على مستوى رفيع بشأن معايير مكافحة الإرهاب الدولي وعملية وضع المعايير، مع الهيئات التي تضع هذه المعايير وتطبقها. وقد نقلت هذه الرسالة بوضوح مرة أخرى خلال اجتماع لفريق عامل معني بمكافحة الإرهاب على نطاق منتدى جزر المحيط الهادئ في حزيران/يونية الماضي. وثبت بصفة خاصة أن الالتزامات التي يحددها قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) تشكل تحديا كبيرا لمنطقتنا.

وتحقيقا لتلك الغاية، وجهت البلدان الأعضاء في المنتدى دعوة إلى رئيس لجنة مكافحة الإرهاب لحضور اجتماع الفريق العامل المعني بمكافحة الإرهاب في العام المقبل. ويمثل هذا الفريق العامل المناسبة السنوية الوحيدة التي يلتقي فيها كبار المسؤولين من جميع البلدان الأعضاء وذات مركز المراقب في منتدى جزر المحيط الهادئ، فضلا عن المنظمات الإقليمية ذات الصلة، لمناقشة المسائل المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي على وجه التحديد. وعليه، سوف يتيح قبول الدعوة إلى حضور اجتماع الفريق العامل في العام القادم فرصة ممتازة وجيدة التوقيت ليتواصل مسؤولو جزر المحيط الهادئ مباشرة مع رئيس لجنة مكافحة الإرهاب من أجل مناقشة التحديات الأمنية التي تواجه المنطقة ودور المنطقة في الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك بالوفاء بالتزامات قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونرجو كذلك أن يتمكن الخبراء من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وأفرقة الخبراء التابعة للجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة القرار ١٥٤٠ من الحضور. ونشجع رئيس لجنة مكافحة الإرهاب بقوة على أن يوافق على هذه الدعوة.

وفيما يتعلق بالتحدي المتعلق تحديدا بالالتزامات الإبلاغ بموجب هذه القرارات الثلاثة، أود الإشارة أيضا إلى أننا اقترحنا في الماضي أن تقديم تقرير إقليمي جماعي لمنطقة المحيط الهادئ إلى كل لجنة، تقدمه أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، من شأنه أن يخفف بعض الضغوط التي تواجهها البلدان الأعضاء في الوفاء بمتطلبات الإبلاغ. وبينما نفهم أهمية الحوار الفردي بين مجلس الأمن والدول الأعضاء، فإننا نحث المجلس على أن يكون بناء في نهجه وأن يعتمد حوارا ذا اتجاهين معنا لإيجاد حل عملي مستدام لهذا التحدي. إن بلدان منطقتنا تفعل ما تستطيع لتلبية متطلبات الإبلاغ. وعلى سبيل المثال، فإن عددا من البلدان الأعضاء في المنتدى قد قبلت عرضا من نيوزيلندا للعمل مع حكومات جزر المحيط الهادئ لمساعدتها في إعداد التقارير المتبقية لمجلس الأمن.

في الختام اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لكي أؤكد مرة أخرى على أن مجموعة منتدى جزر المحيط الهادئ ما زالت ملتزمة بالكفاح الجماعي ضد الإرهاب الدولي. وفي هذا الصدد، فإن عمل اللجان الثلاث يتسم بأهمية بالغة، ونحن نتطلع إلى تعميق علاقاتنا مع مجلس الأمن بشأن هذه المسائل خلال الشهور المقبلة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد موريير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): تعرب سويسرا عن امتنانها للفرصة الممنوحة لها لمخاطبة المجلس. وقد عممنا النص الكامل لبياننا، ولذا سأكتفي بعرض ملاحظاتي بإيجاز.

إن سويسرا ترحب بتدابير مكافحة الإرهاب الواردة في الوثيقة الختامية المعتمدة في نهاية اجتماع القمة العالمي، في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠). وتنبع تلك التدابير من إدراكنا أن فعالية نظام جزاءات مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب ستتعرض للضرر إذا تم الطعن بقانونية التدابير التي يقرها المجلس أمام المحاكم الوطنية أو الدولية. وفي بلدي، كانت قانونية تلك التدابير موضع استجواب في البرلمان موجه إلى المجلس الاتحادي. وتتخذ الآن خطوات مماثلة في بقية أوروبا وأماكن أخرى من العالم.

إننا في ضوء هذه التطورات نقيم العروض التي قدمت هنا اليوم. فهي تكمل التحليلات والتوصيات الواردة في التقرير الثالث لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (S/2005/572)، وكذلك أحكام القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، الذي اعتمده مجلس الأمن في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ويود وفدي أن يبدي بضع ملاحظات إضافية.

إن القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) يتضمن أحكاما هامة لتسهيل التعاون الذي لا غنى عنه بين الدول ولجان الجزاءات، وبالتالي، لكفالة فعالية مكافحة الإرهاب من خلال احترام حقوق الإنسان الأساسية. وترحب سويسرا بشكل خاص بالأحكام التي تمكن القائمة الموضوعة عملا بالقرارين ١٢٧٦ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠) من أن تكون أداة فعالة وتقدم أساسا قويا للعمل من أجل التنفيذ المنصف للجزاءات.

وإن الشرط بأن على الدول التي تقترح إضافة اسم إلى القائمة الموحدة أن تقدم بيانا بالحالة يشرح الأساس الذي يستند إليه الاقتراح هو خطوة في الاتجاه الصحيح. وتلك الوثائق يمكن أن تستعملها اللجنة للرد على أسئلة الدول الأعضاء التي أدرج مواطنوها أو السكان المقيمون فيها أو كياناتها في القائمة الموحدة.

ولكننا نود الإشارة إلى أن فريق الرصد قد اقترح اتخاذ خطوة إضافية من أجل المزيد من الشفافية، وهي خطوة مرغوب فيها. إن اتخاذ الدول الإجراءات الواجبة فيما يتعلق بالأطراف المعنية لن يكون ممكنا إلا إذا أبلغت أجهزة التحقيق أو الشرطة لديها، حسب الأصول، بطبيعة الأنشطة غير القانونية التي تبرر إدراج تلك الأطراف في القائمة الموحدة.

إن الفقرة ٥ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) – التي تطلب إلى الدول إبلاغ الأفراد والكيانات المشمولين في القائمة الموحدة بالتدابير المتخذة ضدهم، وبالمبادئ الإرشادية للجنة وأحكام القرارات المعمول بها – هي خطوة أخرى في الاتجاه الصحيح. وكما ذكر فريق الرصد في تقريره، فإن تقديم تلك المعلومات ليس ضروريا من وجهة النظر القانونية فحسب، بل هو أيضا مؤات للتنفيذ الفعال لنظام الجزاءات.

إن سويسرا، مع دول أخرى، وبخاصة ألمانيا والسويد، تعكف بنشاط على صياغة وتنفيذ أحكام مرضية

أكثر للإدراج في القائمة والحذف منها. وتهدف هذه المبادرة إلى تعزيز فعالية الجزاءات ضد الإرهاب.

وأود أن أطمئن الأعضاء على أن سويسرا مستعدة لمواصلة الحوار مع مجلس الأمن وهيئاته الفرعية بشأن التدابير اللازمة لتقوية محاربة الإرهاب في إطار نظم جزاءات فعالة تحترم حقوق الإنسان الأساسية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب عن تقديري لممثل سويسرا على استجابته للدعوة إلى الإيجاز.

أعطي الكلمة الآن لممثل الهند.

السيد سين (الهند) (تكلم بالانكليزية): حيث أن بياني هذا في مجلس الأمن هو الأول خلال هذا الشهر، أود أن أغتنم الفرصة لكي أهنئكم بحرارة، السيد الرئيس، على قيادتكم المتفانية والماهرة للمجلس. وأود كذلك أن أهنئكم وأهنئ أعضاء فريقكم على توجيهكم الفعال لأعمال المجلس. واسمحوا لي أيضا أن أتقدم بالشكر لرؤساء لجان مجلس الأمن الثلاث المنشأة عملا بقرارات المجلس ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

في وقت سابق من هذا الشهر، نفذ الإرهابيون هجوما ثانيا في بالي، إندونيسيا، متسببين بخسائر فظيعة في أرواح المدنيين الأبرياء. ولم يكن الضحايا مرتبطين بأية أيديولوجيا أو سياسة أو برنامج موجه ضد الإرهابيين، ولكنهم مع ذلك سقطوا ضحايا لتلك القوى ذاتها. إننا نتقدم بتعازينا للضحايا وعائلاتهم. وإن مثل هذه الحوادث تعمق الوعي بالضرورة المطلقة لأن تعمل البلدان معا من أجل القضاء على آفة الإرهاب. والهند مصممة على مواصلة الإسهام الفعال في ذلك الجهد.

لقد أصبح الإرهاب ظاهرة عالمية بحيث لا يمكن لأي بلد أو مجتمع أن يبقى محصنا بشكل كامل أو غير مكترث. وقد قال رئيس وزراء الهند مؤخرا:

”إن نهاية الحرب الباردة وتعاظم الترابط العالمي والطبيعة العابرة للحدود لتهديدات عديدة قد جعلت المفاهيم الاستراتيجية التي طورت في العالم الثنائي القطب غير ذي صلة. ...

”وبينما حقق المجتمع الدولي بعض التقدم في تطوير نظام قائم على القواعد لإدارة الأبعاد الاقتصادية والتجارية للعولمة، فإن غياب نظام فعال قائم على القواعد محسوس بشدة في مجال التصدي لتهديدات الأمن المعاصرة، كالإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل“.

إن الأمم المتحدة في موقف فريد يمكنها من توفير أطار متعدد الأطراف ضروري للتعاون والتنسيق الحقيقيين على المستوى العالمي في كفاحنا المشترك ضد الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل. لذلك، فإن إجراءات مجلس الأمن بمفردها – مهما كانت فعالة – لا يمكنها أن تقدم الرد الكافي للتهديدات ضد الأمن العالمي التي نواجهها اليوم.

إن الوثيقة الختامية للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) تضمنت إدانة واضحة وقاطعة للإرهاب من جانب جميع الحكومات. ومن بين أمور أخرى، أعادت تأكيد الدعوة إلى جميع الدول للامتناع عن تنظيم أو تمويل أو تشجيع أو تقديم التدريب أو أي دعم آخر للأعمال الإرهابية، وأن تتخذ التدابير الملائمة لكفالة ألا تستخدم أراضيها لمثل هذه الأعمال. وشددت أيضا على الحاجة إلى بذل كل جهد ممكن للتوصل إلى الاتفاق وإبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي خلال الدورة الستين للجمعية العامة.

لقد بادرت الهند بإعداد مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي في الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة. ونعتقد أن ذلك المشروع يكمل الاتفاقيات الـ ١٣ بشأن الإرهاب ويوفر إطارا قانونيا شاملا يمكن للدول أن

تستند إليه في تعاونها بشأن تسليم المتهمين والمساعدة القانونية المتبادلة فيما يتعلق بالجرائم الإرهابية. ولكن ذلك لم ينجز حتى الآن بعد مرور عقد تقريبا. وقد بذل كل جهد ممكن من أجل تضييق هوة الخلافات القائمة وللتعامل مع مسألة التوفيق بين النظام القانوني في المشروع والقانون الإنساني الدولي. وفي الحالات التي ينطبق فيها القانون الإنساني الدولي، فإن من المهم عدم الإخلال بالتوازن القانوني. وفي ظل البيئة القائمة، حيث تتصاعد الأعمال الإرهابية، نعتقد أن جميع الدول ينبغي لها أن تعمل بسرعة من أجل اعتماد مشروع الاتفاقية في وقت مبكر خلال الدورة الستين كما اقترح رئيس الجمعية العامة. وما زلنا مقتنعين بأن هذه الاتفاقية ستيسّر بشكل كبير أعمال مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب.

لقد واجه شعب الهند ويلات الإرهاب عبر الحدود طيلة ما يزيد على عقدين. وعانينا من عواقبه، ولكن تراكمت لدينا بمرور الوقت الخبرات والتجارب اللازمة للتصدي لهذا الخطر عن طريق المنع والاعتراض والردع. وعالجت خبرتنا الأشكال والتقنيات الفريدة التي يستخدمها الإرهابيون لبلوغ أهدافهم. ولسوء الحظ، لمسنا زيادة استخدام هذه الأساليب في أجزاء أخرى من العالم. وتتضمن هذه الأساليب القنوات المصرفية غير الرسمية وتنقل الناس والأسلحة، تيسّرها الصلة الشريرة بين المخدرات والاتجار بالبشر، من جهة، والإرهابيين، من جهة أخرى.

وتوفرت لدى الإدارات الهندية والوكالات المتخصصة ذات الصلة خبرة كبيرة في معالجة مشاكل من قبيل تمويل الإرهاب والأنظمة البديلة لتحويل الأموال وغسل الأموال والاتجار غير المشروع بالأسلحة. وتوفرت لديها أيضا خبرة سديدة في قانون الجمارك، وقانون تسليم المجرمين، وقانون الهجرة، والقانون المالي، وسن التشريعات، وحراسة الحدود، ومسألتي الشرطة وإنفاذ القانون. وشاركنا خبراتنا على الصعيد الثنائي، حتى مع بعض الدول الأعضاء الدائمين في هذا المجلس، بشأن معالجة عواقب ''الحوالة''. ويسعدنا أن نشارك خبرتنا مع البلدان التي تحتاج إلى بناء قدرتها في هذه المجالات.

نلاحظ أن التقرير الثالث لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملا بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) (S/2005/572)، الذي أصدر في الشهر الماضي، حذّر من أنه بالتطوير المستمر لتنظيم القاعدة لا يزال هناك تهديد حقيقي بشن هجمات كبيرة. واعترف أيضا بأن مختلف الجزاءات المفروضة ضد تنظيم القاعدة وحركة الطالبان لم تحقق إمكاناتها الكاملة، ومن الواضح أن المجلس يحتاج إلى أن يكيّف باستمرار تدابيره الحالية لمضاهاة قدرة هاتين المنظمتين ومن يرتبط بهما على التوصل إلى سبيل لتجنب الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي للتصدي لها. ويجب أن تواكب تدابير الاحتواء الأساليب المتغيّرة.

كما يجب أن نحذّر ضد القيام بأية تحركات طارئة تجاه المصالحة مع عناصر الطالبان. وما زلنا نقول إن العناصر المدرجة في قائمة حركة الطالبان يجب أن تظل هناك، بتجميد أصولها مما يجعل من غير الممكن الانخراط في المجتمع الأفغاني. ويجب عدم رفع أسماء هذه العناصر من القائمة إلا إذا تخلّت عن انتماءاتها السابقة، وبعد مساءلتها، من خلال الإجراءات القانونية الصحيحة، عن الأعمال السابقة التي ارتكبتها في حق أبناء وطنها.

ويجب أن تواصل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عملها لكفالة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ويجب أن نظل حذرين بالمثل من انتشار هذه الأسلحة بواسطة الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول. وفي نفس الوقت، يجب أن تعمل اللجنة ضد المتلقين للانتشار ومصادره. كما ينبغي ألا تكون إجراءات عدم الانتشار

انتقائية. إن غض النظر عمن يُفترض أنهم من الحلفاء واستهداف من يُفترض أنهم من الخصوم لا يمكن إلا أن يقوّضا القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). هنا أود أن أشكر الممثل الدائم لفرنسا على إشارته إلى تقرير الهند المقدم إلى لجنة القرار ١٥٤٠.

وفي الختام، فإن الفريق العامل المنشأ بموجب القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) له فرصة فريدة لتشكيل الاتجاه المقبل للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ضد الإرهاب. ونود أن نثني على الفلبين لترؤسها الفريق العامل ولإسهامها في أعمال المجلس. وقد تقدم وفدي بمقترحات محددة إلى رئاسة الفريق العامل بشأن تنفيذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). ويحدونا الأمل في أن يتحرك الفريق العامل إلى الأمام بسرعة وأن يعزز التعاون بشأن مكافحة الإرهاب المحدد في ذلك القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوبا.

السيد ريكييخو غوال (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلدي أن يشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و١٣٧٣ (٢٠٠١) و١٥٤٠ (٢٠٠٤) على المعلومات التي قدّموها لنا اليوم.

ومع ذلك، وكما حدث في جلسات علنية مماثلة عقدها مجلس الأمن في نيسان/أبريل وتموز/يوليه ٢٠٠٥، فإن وفدي يشعر أنه مُضطر إلى أن يركّز بيانه على مسألة مبعث قلق عميق. فعلى حين أننا نجتمع اليوم لمناقشة التدابير الفعالة لمنع الإرهاب والقضاء عليه، فإن الإرهابي الدولي السيء السمعة لويس بوسادا كارّيليس ما زال في إقليم الولايات المتحدة بدون امتثال حكومة ذلك البلد لالتزامها بمحاكمته أو تسليمه بسبب الجرائم البشعة التي ارتكبها.

إن الحكومة التي شنت، باسم مكافحة الإرهاب، الحروب هي نفس الحكومة التي تقوم الآن، منتهكة انتهاكا صارخا لالتزاماتها الدولية، بحماية الإرهابي الرئيسي في نصف الكرة الغربي وتوفر الملاذ له، ذلك الإرهابي الذي قام بتفجير طائرة تابعة للخطوط الكوبية في الجو، كان عليها ٧٣ راكبا، والمسؤول عن قتل العديد من المواطنين الكوبيين ومواطنين من دول أخرى.

في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أعلنت متحدثة باسم مكتب الهجرة وإنفاذ قوانين الجمارك في الولايات المتحدة في إلباسو، تكساس، عن القرار السريع الذي اتخذه القاضي ويليام ل. أبوت بعدم ترحيل الإرهابي لويس بوسادا كارّيليس سواء إلى فترويلا أو كوبا، متذرعا بحجة سخيفة وزائفة بأن هناك خطرا لتعرضه للتعذيب إذا اعتُقل في أي من الدولتين، وباللجوء بأسلوب ملتو إلى الاستثناءات التي توفرها اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ألا ينطبق القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و١٥٦٦ (٢٠٠٤)، اللذان اتخذهما المجلس بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، على حكومة الولايات المتحدة؟ إلى متى يمكن أن يتغاضى هذا المجلس عن المعايير الأخلاقية المزدوجة التي تتخذها الدولة العظمى في كفاحها ضد الإرهاب؟

في ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥، قام ثلاثة قضاة من محكمة الاستئناف التابعة للدائرة القضائية الحادية عشرة في أتلانتا كانوا مسؤولين عن قضية خمسة مناضلين كوبيين ضد الإرهاب – وهم خيراردو إيرناندیز، ورامون لابانييتو، وفيرناندو غونزاليز، ورينيه غونزاليز، وأنطونيو غيرّيرو – محتجزين في سجون الولايات المتحدة، بإعلان قرارهم، الذي اتخذوه بالإجماع، بإلغاء الأحكام الصادرة والأمر بإجراء محاكمة جديدة. وأقرت المحكمة حقهم في محاكمة نزيهة ومحايدة في جو غير عدائي، على النحو المنصوص عليه في دستور الولايات المتحدة.

وبالرغم من أنه لا يوجد الآن حكم يدين هؤلاء المواطنين الكوبيين، فإن حكومة الولايات المتحدة تلقي بهم رهائن في سجونها. وإن السماح للإرهابيين الذين اعترفوا بأنفسهم، مثل بوسادا كارّيليس، بالتمتع بالإفلات من العقاب المطلق في حين يتعرض المناهضون الكوبيون ضد الإرهاب الخمسة للسجن بشكل تعسفي، يُعد عملا غير أخلاقي ولا مسؤولية كبيرة وإهانة لكل ضحايا الإرهاب وعائلاتهم في جميع أنحاء العالم.

كما فعلت حكومتي في مناسبات سابقة، تكرر طلبها إلى لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن بأن تستعرض المعلومات المقدمة لها من بلدي في الوثائق S/2002/15 وS/2004/753 وS/2005/341، ضمن وثائق أخرى، على أمل أنه يمكن عن طريق أعمالها وضع حد للإفلات من العقاب، وهو الإفلات الذي يتمتع به في إقليم الولايات المتحدة الذين يقومون بأعمال إرهابية ضد كوبا.

وتؤكد كوبا من جديد موقفها المبدئي ضد جميع الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية بكل أشكالها ومظاهرها حيثما ارتكبت، وأيّا كان مرتكبوها ومن تُرتكب ضدهم، بما في ذلك الأعمال التي تشارك فيها الدول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد تورو خيمينيز (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): بالنيابة عن جمهورية فنزويلا الديمقراطية نود أن نعرب، مرة أخرى، عن إدانتنا القاطعة لكل الأعمال الإرهابية مهما كانت أشكالها ومظاهرها، وسواء ارتكبتها الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول. كما نود أن نجعل موقفنا واضحا، وهو أن المقاومة المشروعة من جانب الشعوب ضد الغزو أو الاحتلال الأجنبيين لا تشكّل عملا من أعمال الإرهاب. وهذا معترف به في ميثاق الأمم المتحدة.

وفي عزمنا على مكافحة الإرهاب، قمنا بالتصديق على الكثير من الاتفاقيات الدولية. وعلى المستوى المحلي، قمنا بوضع تشريع واسع النطاق لمكافحة الإرهاب وأنشأنا هيئة وطنية لذلك الغرض. إن حكومتنا مجتهدة ومسؤولة ومتماسكة في نهجها تجاه هذه المسألة.

وقدمنا أيضا، وفي الوقت المناسب، تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن وإلى لجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب.

وبنفس روح الاقتناع والتلاحم التي نحارب بها تلك البلية، ندين ونرفض استخدام الإرهاب كأداة سياسية للقتل وجها لوجه، ولترويع ضحايا أبرياء ضعفاء لا حول لهم ولا قوة في أي جزء من العالم، بما في ذلك من خلال أعمال تبرر على أنها الآثار المصاحبة لغزو أجنبي.

ونفس القدر من الإدانة ينسحب على أشكال الأكاذيب والتحريفات والتضليل والتلاعب التي تروجها وتنشرها يوميا وسائط الاتصال الوطنية والدولية، التي، لكونها تعمل في خدمة القوى الإمبريالية المهيمنة، تخفي المعلومات وتغيرها، وتمنع عامة الناس من معرفة الحقيقة عن أولئك الذين يعملون بشكل جماعي لممارسة حقهم في تقرير المصير، وبناء مستقبلهم، وجعل تغيير شكل العالم أمرا ممكنا.

ونذكر مرة أخرى بأن القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يشير في الفقرة الخامسة عشرة من ديباجته إلى

”وجوب تعاون الدول تعاونا تاما على محاربة الإرهاب، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، من أجل العثور على أي شخص يقوم بدعم الأعمال الإرهابية أو تيسير ارتكابها أو الاشتراك، أو محاولة الاشتراك، في تمويلها أو التخطيط

أو الإعداد لها أو ارتكابها أو توفير ملاذ آمن لمرتكبيها، وحرمان ذلك الشخص من الملاذ الآمن وتقديمه للعدالة، على أساس مبدأ التسليم أو المقاضاة".

واليوم، تود جمهورية فنزويلا البوليفارية أن تطرح أمام المجلس قضيتين.

الأولى هي قضية الإرهابي الفنزويلي لويس كليمنتي بوسادا كاريلس، الموجود حاليا في إقليم الولايات المتحدة الأمريكية، كلاجئ على ما يبدو. وقد طلبت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالفعل تسليمه من قبل حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، على أساس الاتفاقات الدولية القائمة. ورغم ذلك الطلب، لم نتلق حتى الآن أية استجابة من سلطات تلك الحكومة. ولم نقابل إلا بصمت طويل مثير للشبهات. ولا حتى تمت محاكمة بوسادا كاريلس في الولايات المتحدة.

وفي هذا الصدد، نُشير إلى الوثيقتين S/2005/394 المؤرخة ١٦ حزيران/يونيه، و S/2005/624 المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، اللتين تعرضان موقفنا في هذا الصدد. وفي رأينا أن الإرهابيين ليسوا فحسب من يرتكبون الأعمال الإرهابية، بل هم أيضا من يوفرون الحماية لأولئك الأشخاص. ولا يمكننا أن نتجاهل الموقف المتناقض لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية التي كثيرا ما كررت تلك الكلمات بعينها، مع أنها توفر الحماية للإرهابي لويس كليمنتي بوسادا كاريلس. إن المعايير المزدوجة التي تطبقها حكومة الولايات المتحدة فيما يتعلق بالإرهاب واضحة. فهي لا تطبق قوانينها الوطنية المناهضة للإرهاب إلا عندما يتفق ذلك مع هواها؛ والشيء نفسه ينسحب على التزاماتها الدولية.

والقضية الثانية التي نود أن نعرضها على المجلس، هي أيضا قضية يستعصي فهمها على أي شخص يحسن تقدير الأمور، وهي تتعلق بالقس بات روبرتسون الذي يقيم اتصالات رفيعة المستوى داخل الحزب الجمهوري، والذي طالب علنا على شاشات التلفزيون الأمريكي، باغتيال رئيسنا، هيوغو رافائيل شافيز فرياس. وبوسعنا أن نؤكد للمجلس أن ذلك يُشكل جريمة بموجب قانون الولايات المتحدة، علاوة على أن تلك الجريمة تُعد عملا من أعمال الإرهاب وفقا للقانون الدولي الحالي، بما في ذلك أحدث نظرية طرحها مجلس الأمن، كما أعرب عنها في القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وفي ضوء هذا، لا نفهم كيف يمكن ترك ذلك الإرهابي يسترسل، دون خوف من عقاب، في توجيه ملاحظات سخيفة ومجنونة ومهينة ضد رئيس جمهورية ديمقراطية ثبَّته الشعب الفنزويلي في منصبه في عدد من المناسبات، وفقا لولايته الدستورية.

ونؤكد من جديد أنه لا يجوز، من وجهة نظر القانون الدولي، إيواء هذين الإرهابيين، فهذا معناه تجاهل الفقرتين الفرعيتين (ج) من الفقرة ٢ و (ز) من الفقرة ٣، من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، اللتين تمنعان الدول من توفير الملجأ لمن يرتكبون أعمالا إرهابية، وتكفلان عدم الاعتراف بالدوافع السياسية كأساس لرفض طلبات تسليم الإرهابيين.

وفيما يتعلق بالقضية الثانية، اتخذت حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية بالفعل خطوات وفقا لمعاهدات تسليم المجرمين السارية بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية، بغرض تسليم السيد بات روبرتسون، لجرائمه المرتكبة، في إطار أحكام قانون العقوبات الفنزويلي والقانون الدولي، في حق رئيس الجمهورية. ويحدونا الأمل في أنه بمجرد إنجاز تلك الخطوات وتقديم طلب رسمي بتسليمه، ستولي السلطات المختصة في حكومة الولايات المتحدة الأمريكية هذا الأمر

الاهتمام الواجب والوثيق، وفقا للمعاهدة السارية، والممارسة الدولية المتبعة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل فيجي.

السيد سافوا (فيجي) (تكلم بالانكليزية): نشارك المتكلمين الآخرين في تهنئتكم، سيدي، على تبوئكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. ووفد بلادي يعلن تأييده للبيان الذي أدلى به الممثل الدائم لساموا، باسم منتدى جزر المحيط الهادئ.

توضح الهجمات الإرهابية المرتكبة مؤخرا في مدريد ولندن وبالي، مدى السهولة التي يتحرك بها الإرهابيون هنا وهناك، ويحصلون على الأسلحة والمعدات، ويكوّنون تحالفات، وينفذون مهامهم. وهم لا يأبهون بحياة البشر ولا يبالون بالقواعد والقوانين، وينظرون إلى الحدود الوطنية على أنها مجرد مضايقات. بل إنهم يؤمنون بأنهم سيدخلون الجنة بسبب معتقداتهم وإحساسهم الملتوي بالعدالة. ومع ذلك، فمن واجبنا أن نحترم كل القوانين ونعترف بكل الحدود، ونكفل ألا تبلغ إجراءاتنا من القسوة ما يجعلها تكاد تنكر حقوق الفرد الإنسانية.

وربما كان تصور العامة بأن جهودنا قليلة أكثر مما ينبغي وتأتي متأخرة أكثر من اللازم، تصورا صحيحا إلا أنه لا يمكن إدراك كم ما أُنجز ولا عدد مخططات الإرهابيين التي أحبطت بفضل يقظة ضباط الأمن على حدودنا والآلاف الذين يعملون علنا أو سرا في الحرب ضد الإرهاب.

ويُعزى الفضل في معظم النجاحات التي تحققت إلى التزام الدول واستعدادها للتعاون فيما بينها. ولجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن تتولى توجيه ذلك التعاون في مجال الإرهاب. ومع ذلك، وعلى حين أن التقيد بهذا التوجيه ليس إلزاميا، فإن قرارات الدول بأن تمتثل له، هي التي مكنت من فرض قدر ما من التقيد. وثمة مجال للتحسين، وبالذات في مجالات العمل التي تحددها البلدان والمناطق. ويوجد حاليا ١٣ صكا مناهضا للإرهاب، وعلى الرغم من أنه يجري الآن إعداد اتفاقية شاملة، فإننا لا نعتقد أنها ستقلل من عدد الردود والتقارير الإلزامية التي سيتعين علينا إعدادها. وفي هذا الصدد، نؤيد تمام التأييد الاقتراح المقدم من ساموا، بأن توجه منطقتنا دعوة إلى ممثل من لجنة مكافحة الإرهاب لحضور اجتماع سنة ٢٠٠٦ لفريق جنوب المحيط الهادئ العامل المعني بمكافحة الإرهاب، كما نطلب أن تقدم أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ تقريرا إقليميا جماعيا عن منطقة المحيط الهادئ لكل لجنة، لتخفيف الضغط الذي تواجهه البلدان الأعضاء في المنتدى في الوفاء بمتطلبات كتابة التقارير الفردية، والمواعيد النهائية لتقديم تلك التقارير.

أحيانا، تشعر منطقة جنوب المحيط الهادئ بالعزلة لقلة ما تحظى به من اهتمام. ولئن كان من الصحيح أننا بعزلتنا لا نوفر للإرهابيين أهدافا تستحق الذكر، فإن زيادة تصعيب الأهداف الرئيسية يمكن أن نجعل الترتيبات الأمنية في بلداننا لينة نسبيا. وكما ذكرنا المرة بعد المرة، فبينما كان لطغيان بُعد المسافة أثره السلبي على تجارتنا وتنميتنا، فإنه لا يعد دفاعا موثوقا به ضد الإرهاب. بل الواقع أن الطائرة ٧٤٧ التي تغذي صناعة السياحة في بلداننا، هي أيضا الآلة التي تسحب منا الوسادة الأمنية الكامنة في بُعد المسافة.

ولا بد من التأكيد على أهمية تبادل المعلومات والاستخبارات فيما يتصل باستراتيجيات مكافحة الإرهاب.

إن المعلومات والاستخبارات لا قيمة لها ولكن قد يتبين أن كلفتها باهظة جدا. وكلما تجاوب بلد مع استخبارات تلقاها، تعين عليه إنفاق بعض المال على ما ينجم من تعبئة. ونغامر أيضا بفقدان دعم السكان إذا داومنا على

محاكاة ”الراعي الكذاب“. ولذلك نناشد الأمم القادرة على نشر شبكة واسعة النطاق وعلى جمع وتصنيف الاستخبارات أن تتأكد من تحليل البيانات الأولية بجد وبصورة مناسبة، وألا يغيب عن بالها التفكير في من قد لا تتوفر لهم الأموال اللازمة للاستجابة بصورة مستمرة.

ختاما، نود تكرار تأييدنا للبيان الذي أدلى به ممثل ساموا، ونسأل باحترام أن يحظى بحسن الاعتبار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي ممثل ليختنشتاين؛ وأعطيه الكلمة.

السيد فينافيزر (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): أود في مستهل كلمتي، أن أعبر، باسم حكومتي، عن إدانتنا للتفجير الانتحاري الذي وقع اليوم باكرا في الخضيرة بإسرائيل. وأود أيضا اغتنام هذه الفرصة لأعبر عن تعازينا البالغة لممثل إسرائيل، بالإضافة إلى أسر ضحايا هذا العمل الإرهابي المروع.

ونحن مقدرون للمعلومات المستجدة التي يوافينا بها بانتظام رئيس لجنة مكافحة الإرهاب ورئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة والطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات؛ ورئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذين استمعنا إلى إحاطاتهم الإعلامية صباح اليوم. ونُقدر أيضا الفرصة الممنوحة لنا للإسهام في مناقشات المجلس.

في آخر جلسة علنية مكرسة لإحاطة إعلامية، أشرنا إلى طلب تقدمت به ليختنشتاين إلى لجنة الجزاءات الخاصة بالطالبان والقاعدة بأن تضع في متناول جميع الدول الأعضاء قائمة الدول التي وجهت إخطارات بصدد منح استثناءات إنسانية وفقا للقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢). ونظام الاستثناءات ذاك هو من الملامح الهامة لآلية الجزاءات، إذ يسهل تطبيق البلدان لتدابير الجزاءات وفقا للمعايير الدستورية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان المنطبقة في الحالة المعنية.

وبما أن اللجنة يجب أن تُشارك في كل حالة منفردة من حالات الاستثناء لأسباب إنسانية بموجب القرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢)، فإن قدرة الدول على تطبيق هذا النظام ستستفيد فائدة كبرى من مزيد من الشفافية في معالجة اللجنة لها. ولذا، نرى أن من المرغوب فيه أن يضع مجلس الأمن في متناول الدول المعنية جميع قرارات اللجنة بصدد هذه القضية في سبيل فهم ممارسة اللجنة على نحو أفضل. ومن شأن هذا أن يساعدها على تقييم فرص نجاح الطلبات المحتملة من الأشخاص أو الكيانات المدرجين في القائمة المقيمين في أراضيها.

غير أنه، بدلا من كشف تام لممارسة اللجنة، طلبنا مجرد أن توضع قائمة الدول، التي تلقت اللجنة بالقبول إخطاراتها بموجب نظام الاستثناءات الإنسانية، في متناول الدول المعنية. وكان من شأن هذا أن يمكننا من الاتصال بتلك الدول بصورة ثنائية ومن مناقشة تجربتها معها بصورة مباشرة. ولاحظنا مع الأسف – وقد أشارت رئيسة لجنة الجزاءات إلى ذلك أيضا صباح اليوم – إن اللجنة، بعد التداول في هذا الموضوع طوال أسابيع، قررت عدم وضع القائمة في المتناول، كما لاحظنا أن هذا القرار لم يبرر بأي تفسير. لقد أرسلنا ردا مكتوبا إلى اللجنة، مدركين أن الرسالة، ستوزع كوثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

منذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة، أرسل التقرير الثالث لفريق الرصد دعما للجنة القرار ١٢٦٧ إلى دول غير أعضاء في المجلس. وبودنا شكر السيد ريتشارد باريت وخبرائه لتحليلهم الشامل وتوصياتهم، التي وضع المجلس بعضها موضع اعتبار فعلي في القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). ونحن نُقدر التقدم المحرز في مجال تعزيز نظام الجزاءات، ولكن لا يزال القلق

يساورنا لأن تشديد الضمانات الإجرائية للأفراد والكيانات المشمولين بالجزاءات لا يواكب المسيرة. ويشير تقرير فريق الرصد كما يشير القرار إلى ضرورة مواصلة العمل على تحسين إجراءات الإدراج في القوائم وشطب الأسماء منها. وقد أكد هذا أيضا اجتماع القمة العالمي، الذي كلف المجلس بالتأكد من وجود إجراءات واضحة ونزيهة لإدراج أسماء الأفراد والكيانات في قوائم الجزاءات أو إزالتها منها، فضلا عن منح استثناءات لأسباب إنسانية. ونحن نتصور أن لفظة ”نزيه“ يترتب عليها ضمان كون الذين تشملهم الجزاءات يتمتعون بحقوق فعلية ويمكنهم اللجوء إلى إجراءات الاستئناف التي تكاد تماثل معايير القانون الجنائي. وهذا تقتضيه قسوة تدابير الجزاءات، التي تشمل أحكاما تُقيد حرية التنقل وتجميد الأموال بصورة شبه دائمة، ولا مناص عنها.

وعلاوة على ذلك، أصبحت هذه التحسينات الإجرائية أوثق صلة منذ أن اعتمد المجلس معنى أوسع، بقراره ١٦١٧ (٢٠٠٥) لمصطلح ”المرتبط بـ“ القاعدة أو أسامة بن لادن أو الطالبان، معنى لا يقتضي معرفة الشخص أو الكيان المعني. ونحن على اقتناع بأن أعضاء المجلس سيواصلون العمل بجد على هذه القضايا، ونحن على استعداد لتقديم إسهامنا.

ويجب النظر إلى الجهود المبذولة لتعزيز نظام الجزاءات وإجراءاته في إطار صورة أكبر، هي التعاون العالمي لمكافحة الإرهاب. ويجب أن نُبرز بنفس الأهمية مختلف جوانب هذا المسعى، على نحو ما تنعكس صورته في شتى عناصر اقتراح الأمين العام رسم استراتيجية لمكافحة الإرهاب. ونحن على ثقة بأن استراتيجية من هذا القبيل ستساعد على استحداث نهج شمولي منسق لخوض المعركة ضد الإرهاب.

وفي هذا الصدد، نرحب، على وجه التخصيص، بالمبادرة الرامية إلى تنسيق أعمال مجلس الأمن وكل من لجانه، وكذلك بالتطورات الإيجابية في العمل الجاري في الجمعية العامة لعقد مفاوضات حول اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب. وسنواصل بذل قصارى جهدنا للإسهام في ما يحقق نجاح هذه الجهود.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة لممثل إسرائيل، أرجوه أن يتقبل تعازيَّ العميقة لأسر الذين قُتلوا في انفجار الخضيرة.

السيد غلرمن (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): سيدي الرئيس، أود أن أشكركم شكرا جزيلا لتعازيكم، التي أعلم أنها تعاز قلبية، صادقة، كما أعلم أن التعازي التي عبر عنها زميلي من ليختنشتاين صادقة وقلبية.

أسمحوا لي، سيدي الرئيس، بأن أشكركم لقيادتكم المجلس في شهر تشرين الأول/أكتوبر هذا المزدحم بالأعمال ولدعوتكم إلى انعقاد هذه الجلسة البالغة الأهمية.

الكلمة التي أعددتها لهذه الجلسة هي بين يدي أعضاء المجلس. ولكن، في لحظة كلامنا هذه، يرقد خمسة إسرائيليين أمواتا، و ٣٣ إسرائيليا غيرهم أصيبوا بجروح خطيرة، ويجري نقلهم على جناح السرعة إلى المستشفى بعد ضربة جديدة وجهها الإرهابيون، كانت هذه المرة في سوق مدينة الخضيرة، في وسط إسرائيل، بتفجير انتحاري قام به شاب فلسطيني في الـ ٢٠ من عمره.

لذلك سأتخلى – بإذنكم، سيدي الرئيس – عن بياني المكتوب، فلا أقرأه في هذه الفترة من الحزن الشديد والواقع المر. والحق أن المشهد الدموي في الخضيرة. من أشلاء الجثث والشوارع الملطخة بالدماء ينطق بصوت أعلى مما تستطيعه أية كلمة أو بيان. والواقع أنه يجب على أي إنسان يتوقع من إسرائيل أن تعود إلى السير في خارطة الطريق أن يدرك أن طريق الخضيرة، مع الأسف، هو الخارطة الفعلية – خارطة الدم والإرهاب والألم.

الإرهاب في نظر إسرائيل – كما هي الحال، مع الأسف، لكثيرين من الجالسين حول هذه الطاولة – ليس مسألة فنية. إنه حقيقي إلى أقصى حد ومشؤوم وقاتل وكثير الحدوث يوميا. والواقع أن إسرائيل شهدت أكثر من ٢٥ ٤٠٠ اعتداء إرهابي في السنوات الخمس الماضية وحدها. وأكرر: ٢٥ ٤٠٠ اعتداء إرهابي في خمس سنوات. إلا أن هذا العدد الاستثنائي في ارتفاعه لا يمثل إلا الاعتداءات التي تم تنفيذها فعلا. أما عدد محاولات الاعتداء، فهو أكبر أضعافا مضاعفة. لا يمكننا أن نتجاهل الهجمات التي يُسعى إلى شنها والتي تفشل لسبب من الأسباب. أما تلك التي تنفذ فتتصدر عناوين الصحف نظرا لطبيعة صورها والأهوال التي تمثلها، كما رأينا اليوم في الحضيرة. غير أنه نظير كل هجمة إرهابية تنفذ، هناك خمس محاولات هجوم تقريبا. فتخيلوا إن لم نتمكن من إحباط تلك الهجمات، لما كان لدينا ٢٥ ٤٠٠ ولكن ١٢٥ ٠٠٠ هجمة إرهابية في خمس سنوات. وهناك قيد أنملة بين الهجمات التي يحالفها النجاح وتلك التي تفشل لسبب تقني. فالحياة والموت رهينان بأصغر الأجزاء: ثانية، أو بوصة، لمحة بصر.

لقد أعلنت منظمة الجهاد الإسلامي الفلسطينية مسؤوليتها عن تلك الجريمة البشعة، وهي يوجد مقرها، مثل العشرات من المنظمات الإرهابية، في دمشق، سوريا، وسوريا بلد يؤوي ويمول الإرهاب ويبتدره في المنطقة وفي العالم. ولم نسمع حتى الآن أية إدانة من طرف السلطة الفلسطينية. وحتى إن سمعناها، فإن الكلمات لا تكفي. إننا ننتظر الأفعال وليس الأقوال، والعمل بعزم على مكافحة الإرهاب الآن.

وإذ نتحدث عن الكلمات، فإن كلمات رئيس إيران التي أعلنها بصوت عال بالأمس فقط، عندما دعا إلى محو إسرائيل من الخريطة، يجري تنفيذها في الحضيرة، بسرعة بالغة. يجب على اللجان أن تتناول الكلمات التي هي من قبيل كلمات إيران وإيواء سوريا للإرهاب وتحريضها عليه وتقاعس الفلسطينيين عن العمل.

إن الإرهاب هو الحرب العالمية الأولى للقرن الحادي والعشرين وعلينا اليوم، أكثر من أي وقت على الإطلاق، حشد قوانا جميعا لمكافحة تلك الجائحة. يجب أن نقوم بذلك لا لكي ننقذ حياتنا فحسب، ولكن أيضا أساس حضارتنا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد مونيوز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): قبل شهر فقط، قال رؤساء دولنا أو حكوماتنا إن إحدى ركائز إصلاح الأمم المتحدة هي الأمن، وبالتحديد مكافحة الإرهاب، الذي يعتبر من أخطر ما يهدد السلام والأمن الدوليين، كما رأينا هذا الصباح مع الهجمة الإرهابية التي وقعت في إسرائيل والهجمة التي حدثت في بالي قبل بضعة أسابيع فقط. تدل هذه الأحداث على أن ما يواجهنا هو تهديد ملموس وطويل الأمد.

وبالنظر إلى طبيعة التهديد، لا يمكن لأي دولة كانت أن تحمي أمنها الوطني لوحدها. فالقضاء على الإرهاب يستدعي التعاون الدولي في مجالات الأمن والاستخبارات والعمليات والعدالة. بعبارة أخرى، علينا أن نحرز تقدما حاسما على الساحة المتعددة الأطراف. وفي هذا السياق، يعتبر عمل اللجان في مكافحة الإرهاب أساسيا.

أعرب مرة أخرى عن امتناني على مبادرة التقديم المشترك لتقارير اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠. إنني ممتن للمعلومات القيمة بشأن الجهود التي تبذلها اللجان. وإن هذه الإحاطات الإعلامية المشتركة دلالة إيجابية على التنسيق والتكامل.

إننا مقتنعون بأن جلسات مجلس الأمن المفتوحة هذه تساهم في تحقيق فهم أفضل لعمل اللجان وتخلق جوا يسوده قدر أكبر من المشاركة والشفافية والانفتاح على آراء وتعليقات عضوية الأمم المتحدة الأوسع نطاقا. أود أن أذكر أنه بشأن مسألة الإرهاب، هناك فجوة صغيرة يجب ملؤها بين العمل الذي قام به مجلس الأمن من جهة وعمل الجمعية العامة من جهة أخرى. ولذا فإننا نعتقد أنه يجب أن يساهم تشجيع المبادرات الرامية إلى تحقيق المزيد من النشر والتعاون وزيارات الدول في وضع استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب.

وكما ذكر ذلك رؤساء دولنا أو حكوماتنا في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، ينبغي أن تطور الجمعية العامة تلك العناصر وأن تشكل استجابات شاملة ومنسقة ومتوافقة على كل المستويات لمكافحة الإرهاب، مع أخذ الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب في الحسبان.

أود كذلك أن أشدد على اعتماد مجلس الأمن للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في أيلول/سبتمبر فيما يتعلق بمنع التحريض على الأعمال الإرهابية. إذ يبعث اعتماد ذلك القرار إشارة قوية فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب.

وأود أن أشير بإيجاز إلى لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان. أولا، أتوجه بالتهنئة إلى السفير ميورال وفريقه نظرا لعملهم الممتاز. إننا مقتنعون بأن اعتماد القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) كان أحد أهم العناصر في الشهور الأخيرة. وقد أضاف عناصر جديدة لولاية اللجنة الصعبة ومدَّد نظام الجزاءات لفترة إضافية قدرها ١٧ شهرا. وتحدد الفقرة ٢ من القرار بمزيد من الوضوح معايير تحديد ما يشكل ارتباطا بتنظيم القاعدة. وإننا نعتبر القائمة المرجعية الواردة في المرفق الثاني من القرار، والتي ينبغي أن تستعملها الدول عند تقديم التقارير إلى اللجنة بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٦، عنصرا هاما للغاية من شأنه أن يحسن جودة القائمة الموحدة.

ويسرني أن أشير إلى الفقرة العاشرة من ديباجة ذلك القرار المتعلقة بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة (الإنتربول) – التي كان لي شرف المبادرة بها خلال مدة رئاستي. فإن ذلك التعاون سيوفر للجنة أدوات أفضل للاضطلاع بولايتها وخاصة باستعمال قاعدة بيانات الإنتربول المتعلقة بجوازات السفر الضائعة والمسروقة.

وتعتبر الزيارات التي يقوم بها الرئيس واللجنة للدول طريقة مثمرة لمواصلة الاطلاع على الحالة الميدانية، وزيادة الحوار، وتبديد الشكوك وإقامة علاقات الثقة مع الدول. يسرني أن أرى أنه قد عقدت أربع اجتماعات على الأقل مع الدول الأعضاء هذه السنة. ويمكن تحسين عملية الحوار هذه بمشاركة عدد متزايد من البلدان.

وبالمثل، نعتقد أنه من المهم أن نناشد الدول مراعاة القوانين والمعايير الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب، ولا سيما تلك التي وضعتها المنظمات المالية الإقليمية والمؤسسية مثل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال.

وإننا نرى أن من الخطوات الإيجابية أن أضيف أفراد وكيانات إلى القائمة الموحدة وأن أزيل فرد واحد من اللائحة مؤخرا. وعلينا، بالطبع، اتخاذ إجراءات لزيادة عدد الأفراد والكيانات المدرجة في اللائحة الموحدة، غير أنه يجب عليَّ أن أؤكد كذلك على ضرورة تحسين إجراءات المحاكمة العادلة دون التقليل من فاعلية ذلك الصك.

أود أن أؤكد كذلك على القيادة الممتازة للجنة مكافحة الإرهاب التي تتولاها السفيرة إلين مارغريث لوي، كما أنوه بالجهود التي بذلتها لإتمام عملية تنشيط اللجنة، ولا سيما بتشغيل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب

بشكل كامل. ونقدر كذلك العمل الذي قام به السفير خافيير روبيريز في هذا الصدد.

وإن العمل الكثير الذي قامت به اللجنة لواضح للعيان، مثل الطريقة الجديدة القيمة التي تستعمل في تحديد ومعالجة المشاكل التي تواجهها الدول عند تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وفي تحسين قدرة تلك الدول وزيادة عدد الدول التي صدقت على الاتفاقيات الدولية وانضمت إليها. إننا نعتقد أن عمل لجنة مكافحة الإرهاب في مجال المساعدة التقنية مهم جدا كذلك. ولقد شهدت مرارا تلك الحاجة إلى التعاون. وكانت هذه اللجنة أيضاً مثالاً يتعين أن يقتدي به الآخرون في استخدام وإدماج المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، مسهمة بهذه الطريقة في فهم شامل للكفاح ضد الإرهاب.

وبالنسبة للصعوبات التي أشير إليها في بعض البيانات هذا الصباح، الناتجة عن عدم امتثال الدول، أعتقد أن من المستصوب أن نشدد على إعداد تقارير انتقائية وموجهة لضمان قدر أكبر من الفعالية وضمان عدم إرهاق الدول بالإفراط في طلب التقارير.

وأود أن أهنئ السفير موتوك على قيادته النشطة للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونعتقد أن قرار المجلس بوضع ضوابط إلزامية على الصعيد الوطني لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل كان قراراً هاماً بشكل خاص. وقد أوفت هذه اللجنة بمتطلبات ولايتها. وهي ذات طابع معقد وحساس لأنها تحقق تقدماً في ميدان جديد نسبياً، ولكننا نهنئ الرئيس على عدد التقارير المتلقاة والمراجعات الوافية التي اضطلع بها. ونعتقد أيضاً أن الاتصالات التي أجرتها اللجنة مع الدول، بما فيها دولة بلدي، طالبة مزيداً من الإيضاح اتصالات بناءة. والمبادرة الرامية إلى إنشاء قاعدة بيانات قانونية توفر مصدر معلومات مفيداً جداً لعمل الخبراء. وأخيراً، يجب أن نواصل اتخاذ مبادرات مثل الحلقة الدراسية المعنية بالتقدم الذي أُحرز في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، المعقودة في بيونس آيرس في أيلول/ سبتمبر. ونشعر أننا يجب أيضاً أن نواصل بذل الجهود التي استهلت بالفعل لتحديد عروض المساعدة التقنية ومتطلباتها.

وسأختتم كلامي بذكر العمل الإيجابي الذي أدّته اللجان الثلاث وحقيقة أن النجاح يتوقف على مستوى تعاون الدول الأعضاء وعلى مستوى الامتثال للجزاءات والولايات التي حددها مجلس الأمن. ومع أن هذا الكفاح سيطول أمده بالتأكيد، فإننا نستطيع، بالعمل الجماعي والتعاون، تحقيق تقدم ودحر الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثلة كولومبيا.

السيدة هولغوين (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أتقدم إليكم بالتهنئة يا سيادة الرئيس على توليكم الرئاسة، وأن أشكركم على عقد هذه الجلسة والسماح بالمشاركة في الحوار المفتوح.

ونحن ممتنون للإحاطات الإعلامية عن أنشطة اللجان الثلاث، التي تترأسها الدانمرك والأرجنتين ورومانيا، كما أننا ممتنون لأعمالها وأنشطتها والتزامها. وفي هذا الصدد، أرسلت حكومتي، كما جاء في تقريرنا عن الامتثال لأحكام القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، إلى جميع السلطات المختصة القوائم التي طلبتها اللجنة، وأرسلت أيضاً القوائم المستكملة، ليتسنى اتخاذ الإجراء المناسب.

بالنسبة للجنة مكافحة الإرهاب، كولومبيا ملتزمة بما تضمنه القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وقدمت أربعة تقارير. وامتثلنا لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونرحب بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، الذي اتُخذ في ١٤ أيلول/ سبتمبر.

لقد أدانت كولومبيا دوما وستظل تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دوافعه ومرتكبيه. ونعتقد أن الدول يجب أن تتفق على استراتيجية لمكافحة الإرهاب، تكون لها نتائج مباشرة بالنسبة للناس الذين يعانون من هذا الخطر وبالنسبة لضحاياه. ونأمل أن يقدم تقرير الأمين العام، المنتظر في عام ٢٠٠٦، مقترحات لتنظر فيها الجمعية العامة ومجلس الأمن بهدف تقوية المنظومة من أجل خدمة الدول في كفاحها ضد الإرهاب على نحو أفضل. وبالمثل، نأمل أن تشرع الدول في العمل معاً، مما يمكنها من تعزيز التوافق في الآراء في ما بينها بشأن سُبُل مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله.

ويجب أن يكون التعاون شاملاً ولا لبس فيه لكي ينجح في القضاء على هذه الآفة. ولكي تكون الأمم المتحدة فعالة في دعم الدول في الكفاح العالمي ضد الإرهاب، يجب أن تعمل بالتعاون مع الدول، وأن تحسن التعاون الداخلي، وأن تتجنب اضطلاع أكثر من جهة بنفس الوظائف والمهام. ويجب أن تتوخى الوضوح لضمان تنفيذ استراتيجية لمكافحة الإرهاب تضم جميع البلدان والمنظمات. فالدول لا تستطيع مكافحة هذه الآفة كل على حدة؛ ولا بد من القيام بعمل مشترك ومتضافر لضمان النجاح. وبناء الثقة ضروري لإحراز تقدم في تبادل المعلومات والتعاون القضائي. فهذه عناصر ضرورية لأية استراتيجية لمكافحة الإرهاب.

وتحتاج المنظومة والدول إلى مبادرات معينة تحدد التزامات وإجراءات ممكنة وقابلة للتحقيق أكثر من حاجتها إلى التحليل والبيانات العامة. ففي بعض الحالات لا تستطيع البلدان تحمل إرهاق نفسها محاولة أن تثبت للعالم أن الإرهابيين الذين يرتكبون أعمالاً إرهابية على أراضيها هم في الحقيقة إرهابيون. وبينما يناقش المجتمع الدولي المسألة توصلا إلى نتائج مقنعة، يستمر ارتكاب الأعمال الإرهابية ضد المدنيين. ولذلك، علينا أن نقوي آليات بناء الثقة بين الدول، على أن يكون مفهوماً أنه يجب الامتثال للمعايير الدولية في سياق مكافحة الإرهاب، وأن لا تهاون في مكافحة الإرهاب.

ولا تزال الأعمال الإرهابية تثير دهشتنا. وسنظل نرفض أي عمل من هذا القبيل. لقد عانى شعب كولومبيا من الإرهاب لعدة سنوات. وما يمثل مجرد نظرية أو خبر بالنسبة للعديدين أمر واقع بالنسبة لنا. فقد تضرر آلاف الأشخاص. وتعرض الرئيس السابق لمجلس الشيوخ في الآونة الأخيرة لعمل إرهابي ثانٍ في بوغوتا. والدولة والحكومة مصممتان على مكافحة الإرهاب وحماية شعب كولومبيا من هذا الخطر.

وفي نظام ديمقراطي يضمن المشاركة السياسية المفتوحة والحرة، لا يوجد أي مبرر لارتكاب أعمال عنف. فمثالية الزمن الماضي لا تبرر استمرار الكفاح القائم على الإرهاب.

في الماضي، أرسلت منظمة دائمركية غير حكومية أموالاً إلى مجموعة مسلحة غير شرعية ارتكبت أعمالاً إرهابية. وابتدأت كولومبيا عملية حوار مع السلطات الدائمركية، وأغتنم هذه الفرصة لأتقدم بالشكر إلى الحكومة الدائمركية والقضاء الدائمركي على تعاونهما في إلقاء الضوء على هذه المسالة ووضع نهاية لهذا النوع من الممارسات.

ويجب أن نعترف الآن بمبدأ تشاطر المسؤولية وأن نطبقه في منع حدوث الأعمال الإرهابية والقضاء على الإرهاب. فقد آن لنا أن نتخذ إجراءات ملموسة وحاسمة لتجريم أي عمل لتيسير وتمويل الإرهاب، لأنه ما من شك في أن المجموعات الإرهابية تشارك بصورة متزايدة في مختلف أشكال الجريمة المنظمة لتمويل أنشطتها، عن طريق الاتجار بالمخدرات غير المشروعة وغسل الأموال والاتجار بالأسلحة، من بين أنشطة أخرى.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر ممثلة كولومبيا على الكلمات الطيبة التي وجهتها إلى الرئاسة.

أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالتين من ممثلي باكستان والجمهورية العربية السورية، يطلبان فيهما دعوتهما إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجرياً على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هذين الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة من دون حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان.

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالانكليزية): دعوني أولاً أتقدم إليكم السيد الرئيس بالتهنئة على توليكم رئاسة مجلس الأمن للشهر الحالي. ونحن على ثقة بأن هذا الشهر لن يكون بالنسبة لمجلس الأمن حافلاً فحسب، بل مثمراً أيضاً. ونود أن نعبر عن إعجابنا بالسفير باها ووفد الفلبين على رئاستها الناجحة جداً في الشهر الماضي.

وأود أن أُشارك الآخرين في تقديم الشكر إلى رؤساء لجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة ٢٦٧ المعنية بالجزاءات،ولجنة ١٥٤٠. ونحن نقدر ممارسة تقديم هذه الإحاطات الإعلامية. وقد أحطنا علماً بتقارير رؤساء اللجان الثلاث، ونود أن نبدي بعض الملاحظات على هذا الموضوع.

إن تهديدات الإرهاب لا تعرف حدودا. وهي تنشكل تحديا للإنسانية بأسرها. والإرهاب لا دين له وهو بغيض لدى كل الديانات والمعتقدات.

وما فتئت باكستان ضحية للإرهاب منذ أكثر من عقدين، بما في ذلك الإرهاب العابر للحدود والإرهاب الذي ترعاه الدولة. وما زلنا في طليعة الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب. وقد شددنا ضوابطنا القانونية والإدارية والمالية ووقعنا على ١١ اتفاقية وبروتوكولا من بين ١٣ اتفاقية وبروتوكولا للأمم المتحدة معنية بمكافحة الإرهاب أو أصبحنا طرفا فيها. وفضلا عن ذلك، تواصل قواتنا المسلحة عملياتها بحثا عن الإرهابيين في مناطق الحدود مع أفغانستان وقطع الطريق عليهم، كما ألقينا القبض على أكثر من ٧٠٠ عضو من أعضاء القاعدة العاملين.

وفيما يتعلق بعمل اللجان الثلاث، فقد لاحظنا الجهود التي تبذلها لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٢٧٦ لإيضاح أساليب عملها، ولاحظنا أن اللجنة منخرطة في عملية تحسين مبادئها التوجيهية. ونعتقد أن هناك حاجة لاستحداث عملية أكثر مصداقية للتسجيل في القوائم والحذف منها. ونأمل أن تواصل اللجنة إضفاء مزيد من الشفافية على عملها لضمان التعاون الكامل من جانب جميع الدول.

ونرحب أيضا بالمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب التي دخلت أخيرا طور التشغيل وأصبحت تساعد اللجنة في عملها. ونأمل أن تصبح اللجنة أداة لتعزيز نهج أكثر شمولا لمكافحة الإرهاب في المستقبل.

ونرحب بزيادة مستوى تقديم التقارير من جانب الدول الأعضاء عن الخطوات التي اتخذتها أو التي تخطط لاتخاذها لتنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الواضح النطاق والذي يركز دون التباس على منع العناصر الفاعلة من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل.

وقد بحثت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ عددا كبيرا من التقارير، ومع ذلك فكما ذكرتم بأنفسكم، سيدي الرئيس، فإن ٦٧ دولة عضوا لم تقدم تقارير حتى الآن وذلك يبرز بعض التحديات التي تتعلق بالقدرة والحاجة إلى

المساعدة. ونأمل أن تسترعي اللجنة الاهتمام الواجب إلى هذه الجوانب في أنشطتها للتوعية.

واتساقا مع التزامنا الصارم بمنع العناصر الفاعلة من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل، فقد زودنا اللجنة بمعلومات ربما كانت المعلومات الأكثر استفاضة بشأن طائفة من التدابير التي وضعناها موضع التنفيذ لتطبيق القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونأمل أن تتمكن الدول الأخرى أيضا من أن تتشاطر مع اللجنة الخطوات التي اتخذتها أو التي تعتزم اتخاذها تنفيذا لذلك القرار.

وقد عملت باكستان على الدوام على حث مجلس الأمن على استحداث آلية لإشراك عدد أكبر من الأعضاء في الأمم المتحدة في أعمال المجلس، خاصة في مجال الإرهاب، لأن التعاون العالمي أساسي للغاية في ذلك الميدان. ويمكن أن يتم ذلك على سبيل المثال، بفتح عضوية لجان مكافحة الإرهاب أمام دول أخرى من الأعضاء في الأمم المتحدة عن طريق الانتخابات، بينما تبقى عملية صنع القرار في يد مجلس الأمن بصورة مطلقة بطبيعة الحال. وهذا من شأنه أن يعزز الشمول، ويوفر منظورات وآراء بديلة، مثلما يعزز الشفافية والخضوع للمساءلة في عمل اللجان الثلاث.

لقد أدانت قمة عام ٢٠٠٥ بوضوح قاطع ”الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه، وحيثما ارتكب، وأيا كانت أغراضه“ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠، الفقرة ٨١). وقد سعت القمة إلى اعتماد استراتيجية شاملة وتنفيذها؛ ووافقت على النظر في عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة؛ واعترفت بالدور الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، وأكدت على الحاجة إلى بذل جهود للتوصل إلى الاتفاق بشأن اتفاقية شاملة وإبرامها أثناء الدورة الحالية للجمعية العامة.

ويعترض إبرام الاتفاقية جهد لا يمكن تبريره يرمي إلى استبعاد أنشطة القوات المسلحة في حالات الصراعات المسلحة من نطاق الاتفاقية. وقد يعني منح مثل هذا الإعفاء الشامل أن تتمتع القوات المسلحة أو العسكرية لدولة ما بحصانة ضد الأعمال التي هي إرهابية بطبيعتها. والواقع، أن القوات المسلحة، وخاصة تلك التي تمارس الاحتلال الأجنبي وقمع حق تقرير المصير، كثيرا ما تشارك في أعمال هي أعمال إرهابية بطبيعتها. وهناك اقتراحات مختلفة قيد النظر لحسم هذه المسألة الهامة.

وتطالب الوثيقة الختامية الصادرة في أيلول/سبتمبر الجمعية العامة بوضع واعتماد هذه الاستراتيجية الشاملة. ونرى أن هذه الاستراتيجية ينبغي أن تتضمن على السواء تدابير قصيرة الأجل وطويلة الأجل على المستويات الوطني والإقليمي والدولي. وينبغي أن تهدف التدابير القصيرة الأجل إلى تقديم الدعم للجهود الجارية لمكافحة الإرهاب وتعزيز فعاليتها، بما في ذلك جهود لجان مجلس الأمن الثلاث. وينبغي أن تستهدف التدابير الطويلة الأجل التصدي للأسباب الجذرية للإرهاب. دعوني أكرر أن الأسباب الجذرية لا تبرر الإرهاب، ولكنها تفسره. وفي هذا الصدد، فإن الحاجة إلى كسب قلوب وعقول الإرهابيين المحتملين لا تحتاج إلى مزيد من التأكيد.

وعلى المستوى المحلي، يتعين كبح جماح التعصب الديني الأعمى، وحملات الكراهية، والميل إلى المجابهة. وينبغي أن يتم ذلك عن طريق اتباع استراتيجيات جسورة، حاسمة، مدروسة جيدا وقابلة للتطبيق محليا. ولا بد من كبح جماح إساءة استخدام الدين في نشر النزعة القتالية والكراهية والعنف، ولا بد من إجراء حوار على المستوى الدولي، علاوة على إجراء مناقشة وطنية في المجتمعات المتأثرة بشأن إشاعة الوئام الديني.

لقد حدد الرئيس مشرف، رئيس جمهورية باكستان هذه الاستراتيجية فيما أسماه باستراتيجية الاعتدال المستنير على المستويين العالمي والوطني.

وإلى جانب وضع استراتيجية شاملة، فإننا بحاجة أيضا لأن نركز اهتمامنا على وضع آلية مؤسسية لتنفيذها. ويمكن أن يكون أحد الاقتراحات في هذا الصدد إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، سبق أن اقترحه جلالة الملك عبد الله، ملك المملكة العربية السعودية.

ونحن على ثقة بأن الجمعية العامة ستتخذ إجراءات حاسمة ومبكرة من أجل وضع نهج شامل لضمان النجاح المستمر في مواجهة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وسيظل عمل لجان مجلس الأمن الثلاث جزءا أساسيا لا يتجزأ من هذا الجهد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد المقداد (الجمهورية العربية السورية): السيد الرئيس، يود وفدي أن يشكر السادة السفراء سيزر ميورال وإلين مارغريتا وميني موتوك على تقديمهم تقارير اللجان المعنية. كما نرحب باستمرار إتاحة الفرصة لعقد اجتماعات علنية مفتوحة للمجلس لمناقشة هذا الموضوع الهام.

تدين سورية الإرهاب الدولي بكافة أشكاله وصوره، إذ كانت هي ذاتها ضحية أعمال إرهابية مريعة، وكانت أول من نبه إلى هذا الخطر المحدق، وطالبت بوضع استراتيجية وطنية وكونية لمكافحته.

إن سورية ملتزمة بالتعاون مع لجان مجلس الأمن المختلفة المعنية بالإرهاب، وقد أبدينا ذلك بشكل عملي عندما كنا أعضاء في هذا المجلس، حيث شاركنا بفعالية في أعمال هذه اللجان. كما تقوم سورية بجهود مخلصة لتطوير تشريعاتها الداخلية وإعمال إجراءات فعالة لمكافحة الإرهاب وتنفيذ التزاماتها بهذا الشأن. ونفخر بأننا نقدم تقاريرنا بشكل مبكر، كما أن البرلمانيين السوريين وضعوا تنفيذ التزاماتنا الدولية لمكافحة الإرهاب على سلم الأولويات في عملهم، فصدرت القوانين والتعليمات الكاملة حول مكافحة غسل الأموال، الأمر الذي تم إقراره مؤخراً والذي صدر منذ حوالي شهرين. من ناحية أخرى، تبذل السلطات التنفيذية الجهود اللازمة والمخلصة في هذا الإطار أيضاً. وقد اطلعت لجنة القرار ١٢٦٧ في زيارتها الأخيرة لسورية على الجهود الكبيرة التي بذلتها بلادي في هذا الشأن.

إن الأمم المتحدة إطار فريد لتدعيم عملنا الجماعي بهدف تحقيق تعاون كوني وتنسيق كامل بين جميع الدول من أجل مكافحة الإرهاب ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

في هذا المجال، تعاني منطقتنا العربية من الإرهاب بشكل عام، وإرهاب الدولة بشكل خاص، والذي يتمثل في الإرهاب الذي تمارسه إسرائيل من خلال احتلالها المستمر للأراضي العربية المحتلة وقتلها الذي لا يتوقف للمواطنين الفلسطينيين، وتدمير ممتلكاتهم وبناء الجدار العازل على أرضهم.

لقد كان بلدي، سورية، من أوائل الدول التي وقعت على اتفاقية قمع أعمال الإرهاب النووي مع بداية قمة الأمم المتحدة في الشهر الماضي. وكانت سورية عاملاً إيجابياً في تمكين الدول من التوصل إلى اعتماد هذه الاتفاقية. ونؤكد بأننا سنشارك بشكل فعال في المناقشات القادمة للانتهاء من إعداد الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي، وذلك من خلال إيجاد حلول تلبي حاجات مكافحة هذه الآفة. وقدمت سورية جميع التقارير المطلوبة في إطار القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٢٦٧ (١٩٩٩) و١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتتابع جميع السلطات السورية، فيما بينها والعديد من الجهات والأطراف الإقليمية والدولية. وسوف نقدم تقريرنا الثالث

المطلوب في إطار القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خلال الأيام القليلة القادمة.

أعتقد أن لجنة القرار ١٥٤٠ يجب أن تتابع أعمالها لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط، ومنع وصول هذه الأسلحة إلى أيدي الإرهابيين. وفي هذا المجال، انضمت جميع الدول العربية إلى اتفاقية منع الانتشار، وما زالت إسرائيل هي الطرف الوحيد الذي لم ينضم إلى هذه الاتفاقية. وهذا أمر يهدد الأمن والسلم في المنطقة والعالم من خلال امتلاك إسرائيل للسلاح النووي ومئات القنابل النووية وكل أسلحة الدمار الشامل الأخرى. وحماية إسرائيل من قبل بعض الأطراف، وخاصة في التغطية على أعمالها الإرهابية، مسألة لم تعد تحتمل الصمت لما لذلك من انعكاسات سلبية وخطيرة.

واسمحوا لي أن أختتم بالقول إن أعمال هذه اللجان الثلاث هامة جداً بالنسبة للمجتمع الدولي، وكلنا أمل بأن تتابع هذه اللجان إثراء تعاوننا الدولي متعدد الأطراف لضمان السلم والأمن الدوليين.

السيدة ولسن (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): أعتذر للأعضاء عن تأخيرهم إلى هذا الوقت المتأخر، إلا أنني سأتوخى الإيجاز ما استطعت. فثمة ضرورة بالنسبة لنا لكي نضيف إلى بياننا السابق.

لقد انعقد المجلس صباح هذا اليوم لاستعراض عمل اللجان الثلاث التي تسعى إلى مكافحة الإرهاب. ومعظم المتكلمين ناقشوا بشكل بناء سبل زيادة التعاون وتعزيز عمل اللجان، ونحن نقدر ذلك. ولكن، مما يشعرنا بخيبة الأمل أن اثنين من الممثلين قد خرجا عن موضوع المناقشة ليرددا مزاعم تبعدنا عن النغمة الإيجابية للمناقشة وتشوه الحقائق المتعلقة بحالتين يجري الفصل فيهما أمام المحاكم في الولايات المتحدة.

بالنسبة لحالة السيد بوسادا، فقد احتجز في ١٧ أيار/مايو بعد دخوله الولايات المتحدة بدون تفتيش، ولا يزال محتجزاً أثناء النظر في قضيته أمام النظام القضائي للولايات المتحدة. ويجري بحث طلب التسليم الذي تقدمت به فنزويلا وفقاً لاتفاقية التسليم الثنائية وقانون التسليم في الولايات المتحدة.

وفي حالة الكوبيين الخمسة المتهمين بالتجسس، ففي عام ٢٠٠١، أدين الأفراد الخمسة أمام محكمة فيدرالية بالتواطؤ لارتكاب التجسس، ضمن اتهامات أخرى تشمل تآمر أحدهم لارتكاب جريمة قتل، والمعاونة وتنفيذ خطة لإسقاط طائرات مدنية داخل وخارج الولايات المتحدة.

وقد طلبت وزارة العدل الأمريكية عقد جلسة استماع كاملة في محكمة الاستئناف بالدائرة الحادية عشرة للنظر في قرار محكمة الموضوع. وسيستمر احتجاز المتهمين الخمسة ما دامت القضية منظورة أمام المحاكم في الولايات المتحدة.

والولايات المتحدة توفر للمتهمين الخمسة دائماً كل الضمانات بمراعاة الإجراءات القانونية الواجبة الموجودة في النظام القضائي المستقل والمحايد في الولايات المتحدة. وبرغم الشعور بالإحباط الذي عبر عنه المتكلمان اللذان أثارا هذه القضايا، فإننا نؤكد لهما أن محاكم الولايات المتحدة وإجراءاتها الإدارية مستقلة وأنها تفسر القانون وتطبقه بشكل منصف وموضوعي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): في ضوء الملاحظات التي استمعنا إليها للتو، ونظراً لتأخر الوقت، هل يمكن أن نعتبر أن المناقشة قد انتهت.

وأود أن أحيط أعضاء المجلس علماً بأن ممثلي كوبا وفنزويلا طلبا أخذ الكلمة للإدلاء ببيانين إضافيين. وإذا وافق أعضاء المجلس، سأتصرف على هذا الأساس. وإن لم يكن

هناك اعتراض، ودون حاجة إلى مزيد من الصخب، سأدعو ممثل كوبا للإدلاء ببيان آخر.

السيد غوال (كوبا) (تكلم بالإسبانية): السيد الرئيس، أولاً، اسمحوا لي أن أشكركم وأعضاء المجلس على السماح لي بالإدلاء ببيان ثان. لقد رأينا أن من واجبنا أن نفعل ذلك، في ضوء الملاحظات التي أبدتها ممثلة الولايات المتحدة. وأعتقد أن هذا رد نمطي من شخص يدلي ببيانات لا أساس لها.

وفي هذا الصدد، فإن وفدنا يرجو من ممثلة الولايات المتحدة أن تدلل على الالتزام المفترض لبلدها بمكافحة الإرهاب وأن ترد على الأسئلة التالية بغير غموض. أولاً، هل صحيح أم لا أن حكومة الرئيس جورج بوش تحمي في بلاده الإرهابي الدولي المعروف لويس بوسادا كاريليس، دون امتثال لالتزامه بمحاكمته أو تسليمه. ثانياً، هل صحيح أم لا أنه لأكثر من ٤٠ عاماً وحكومة الولايات المتحدة تقدم دعماً نشطاً للمنظمات الإرهابية وعصابات المافيا في فلوريدا،والتي خططت ونظمت ونفذت ما لا يحصى من الأعمال الإرهابية التي أدت إلى وفاة آلاف من الكوبيين؟ ثالثاً، هل تنكر ممثلة الولايات المتحدة أن واشنطن، على سبيل الانتقام، تسجن الكوبيين الخمسة المناضلين ضد الإرهاب دون أي محاكمة- أولئك المناضلين ضد الإرهاب الباقين في سجون الولايات المتحدة؟

وكما قلنا، من المستحيل القضاء على الإرهاب الدولي إذا أدينت بعض الأعمال الإرهابية، من ناحية، بينما يتم التجاوز في صمت لأعمال إرهابية أخرى أو السماح بها أو تبريرها أو حتى تشجيعها. وقلنا أكثر من مرة في هذه القاعة إنه يجري في ميامي، بإفلات كامل من العقاب وباشتراك سلطات الولايات المتحدة، جمع الأموال بغية القيام بأعمال إرهابية ضد كوبا. والحسابات المصرفية التي تمول ذلك الإرهاب تعمل علنا في الولايات المتحدة. ويتم تجنيد الإرهابيين، وتخزين الأسلحة ومنح الملاذ الآمن في هذا البلد للأشخاص الذين يمولون ويخططون وينفذون الأعمال الإرهابية ضد شعب كوبا.

وفي حالة الإرهابي بوسادا كاريليس، من الواضح أن واشنطن تدافع عن أحد مخالبها في الحرب الإجرامية الحالية ضد شعبنا وفي دعم ديكتاتوريات أمريكا اللاتينية في العقود الأخيرة؛ وفي العمليات الشريرة لحربهم القذرة في أمريكا الوسطى وفي محاولات اغتيال القادة السياسيين ورؤساء الدول الذين تخالف آراؤهم مصالح الهيمنة الإمبريالية.

ولقد كافح بلدي بطريقة نموذجية واتخذ تدابير فعالة لمكافحة الإرهاب الدولي. وجرى تقديم معلومات مفصلة عن هذه الجهود في تقاريرنا الأربعة الضافية للجنة مكافحة الإرهاب.

وأصبحت فكرة تدمير كوبا وثورتها هاجسا في الأعوام الـ ٤٥ الماضية. وقادت هذه الفكرة وما زالت تقود سياسة الولايات المتحدة على طريق ملتوٍ ومليئ بالأكاذيب والأخطاء والإخفاقات والخيارات السيئة. وما تعلنه حكومة الولايات المتحدة للعالم وما تقوم به في ما يتعلق بكوبا هو التناقض الأكبر والأكثر إرباكا لسياستها الخارجية.

وأود أن أضيف أنه لا الأعمال الإرهابية، ولا عمليات الحصار التي تشكل عملا من أعمال الإبادة الجماعية، ولا الاعتداءات العسكرية يمكن أن تنهي الثورة الكوبية، أو أن تقضي على جهودنا المترفعة عن الذات لتحقيق العدالة الاجتماعية. ولن نكل في كفاحنا، ولن نستسلم أبدا. وقضية الأشخاص الكوبيين الخمسة الذين يجري احتجازهم على نحو ظالم على أرض الولايات المتحدة لا بد من أن تعاجله فورا سلطات الولايات المتحدة. وقدمنا معلومات وافية في هذا الصدد بشأن الانتهاكات التي

ترتكب في هذه المحاكمة، وخاصة التناقضات التي وجدناها وشجبناها.

وبالتالي، فإننا نؤكد من جديد على رفضنا للإيضاحات التي سمعناها، ونحتفظ بموقفنا المتمثل في شجب حالات عدم الاتساق هذه في سياسة الولايات المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل فنزويلا.

السيدة تاج الدين (فنزويلا) (تكلمت بالإسبانية): سيدي الرئيس، نود، قبل كل شيء، أن نشكركم على إعطائنا الكلمة مرة أخرى.

وشأننا شأن ممثل جمهورية كوبا، نود أن نؤكد من جديد على موقفنا الثابت إزاء مسألة الإرهاب. وعندما تكلمت ممثلة بعثة الولايات المتحدة، قالت إن الهدف الرئيسي لهذه الجلسة كان إجراء تقييم للتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي وإلى تقييم عمل اللجان. ونود أن نقول ما يلي: إذا كنا نجري تقييما للتدابير وإذا كانت اللجان تجري تقييما لعملها، فيكف حينئذ يمكننا أن نسمح للأعضاء، في هيئة مثل هذه، بالكيل بمكيالين عندما يتناولون مسألة الإرهاب؟

ونود أن نؤكد من جديد على موقفنا – وهو أنه يجب على جميع الدول أن تمتنع عن توفير المأوى للإرهابيين. وعلى الولايات المتحدة أن ترفض حماية أي إرهابيين على أرضها وعليها أن تطبق إما مبدأ تسليم الإرهابيين أو تقديمهم إلى المحاكمة.

ويساورنا عدد من الشكوك فيما يتعلق بالتعليقات التي تم الإدلاء بها في هذه الغرفة بأن هناك نظاما مستقلا للعدالة في الولايات المتحدة، عندما نشهد أنه يمكن لمحكمة أن تصل إلى قرار مفاده أنه ينبغي ألا يُرحَّل الإرهابي لويس كليمنت بوسادا كاريليس إلى فنزويلا حيث، من المفترض، أنه سيتم تعذيبه في جمهوريتنا.

ولا يوجد بشكل قاطع أساس لذلك التأكيد. وعلاوة على ذلك، فقد امتثلنا، حتى الآن، لجميع القواعد الدولية، ونحن طرف في جميع اتفاقيات مكافحة التعذيب. وحتى الآن، لم تشجب أي منظمة دولية فنزويلا بسبب حالات تعذيب.

والآن، فإن سؤالي هو التالي: هل المحكمة مستقلة حينما يجري اتخاذ قرار يتعلق بشخص خدم بوصفه عميلا لوكالة الاستخبارات المركزية التابعة للولايات المتحدة – وهل يمكن أن تكون هناك صلة بحقيقة أن ذلك الشخص بحاجة إلى الحماية، وتقوم بحمايته حكومة الولايات المتحدة؟

نحن، في فنزويلا، نتخذ نهجا متقنا ومسؤولا ومتسقا حيال تلك المسائل، ونود أن نلتمس أن تدرس، في اللجان، كل دولة بنفس الاجتهاد. ويجب أن نبتعد عن الإرهاب الذي تستخدمه بعض الدول. ولا بد أن نتأكد من أن توقف الدول مساندة الإرهابيين، كما شهدنا مرارا وتكرارا في جميع أرجاء العالم. ولهذا السبب، فإننا نطلب من حكومة الولايات المتحدة هنا، أمام اللجان الثلاث ورؤسائها، الموجودين هنا، أن تبيِّن لنا إن كنا مخطئين، وإن لم نكن على حق فيما نقول، ثم أن تسلم لويس كليمنت بوسادا كاريليس أو أن تحاكمه على هذه الأرض على حقيقته، بوصفه إرهابيا، وسفاحا وممارسا للتعذيب.

ونريد أن يبيَّن لنا أننا مخطئون، وأن الولايات المتحدة حاضرا ومستقبلا، يمكن أن تُظهر لنا أن جميع تلك الممارسات والسياسيات الإرهابية التي تستخدمها فيما يتعلق بالدول والشعوب الأخرى لن تطبق بعد الآن. كما نطلب أن تظهر لنا الولايات المتحدة أن أفعالها، بما في ذلك تمويل الجماعات التي تزعزع استقرار دولة ما، لا تحاول بالقوة

إحداث تغييرات اجتماعية – سياسية أو زعزعة استقرار الحكومات أو الإطاحة بها بذريعة أنها إرهابية أو أنها تحمي الإرهابيين.

ونؤكد من جديد على أننا نريد أن تكون كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة متسقة في هذا المجال، في إدانة الإرهاب، بدون تمييز. ويمكن للإرهابيين أن يكونوا دولا أو أطرافا من غير الدول. ونريد للولايات المتحدة أن تتخلى عن ممارساتها وسياساتها الإرهابية في علاقاتها مع الدول الأخرى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

قبل أن أرفع الجلسة، أود أن أوجه كلمة شكر خاصة إلى الأمانة العامة وإلى المترجمين الشفويين على تحملهم معنا العناء لفترة طويلة اليوم.

رفعت الجلسة الساعة ١٤/٠٠.